

الاقتصاد الفلسطيني بين الممارسات الإسرائيلية

والقانون الدولي الإنساني

دكتور/ محمد سعدو الجرف(*)

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين. أما بعد:
فتهدف إسرائيل من ممارساتها اليومية ضد الفلسطينيين إلى تحقيق التبعية السياسية الفلسطينية لها وذلك انطلاقاً من الافتراضات التالية:

- تدمير البنية التحتية للاقتصاد، وتغيير التركيبة الديموجرافية للمجتمع ضمان لتدمير القطاعات الاقتصادية.
- تدمير القطاعات الاقتصادية ضمان لتحقيق التبعية الاقتصادية.
- تحقق التبعية الاقتصادية ضمان لتحقيق التبعية السياسية.

هدف الدراسة: تهدف الدراسة إلى التحقق من صدق هذه الافتراضات ومن ثم بيان مدى تحقيق إسرائيل لهدفها، وبيان موقف القانون الدولي الإنساني من هذه الافتراضات.

(*) أستاذ ورئيس قسم الاقتصاد الإسلامي - جامعة أم القرى - مكة المكرمة.

مخطط الدراسة: لقد اقتضى الوصول إلى هذا الهدف السير وفق المخطط التالي:

١. الملامح العامة للاقتصاد الفلسطيني وأهم قطاعاته.
٢. الأساليب المتبعة لتدمير الاقتصاد الفلسطيني وتأثيراتها الاقتصادية.
٣. الممارسات الإسرائيلية ضد الفلسطينيين في ميزان القانون الدولي الإنساني.
٤. الإسلام وتشريع الجهاد.

منهج الدراسة: لقد اتبع الباحث المنهجين الاستقرائي والاستنباطي القائمين على استقراء الوقائع المنظورة واستنباط أحكام لها من قواعد القانون الدولي الإنساني، مقارنة بالشريعة الإسلامية.

١. الملامح العامة للاقتصاد الفلسطيني وأهم قطاعاته

١:١. الملامح العامة للاقتصاد الفلسطيني

حصلت السلطة الفلسطينية علي معظم أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة عقب مفاوضات طويلة، وتم تنفيذ بروتوكول اقتصادي منذ ٢٩ إبريل عام ١٩٩٤ تتحكم السلطة الفلسطينية بمقتضاه في وجوه النشاط الاقتصادي المختلفة ومنها التجارة والاستثمار والنقل الداخلي وهياكل البنية الأساسية والبنوك وغيرها، كما بدأ القطاع الخاص يطرق الباب للدخول في مجال التنمية الاقتصادية. ويشير تقرير صادر عن منظمة العمل الدولية في ٢٣/٣/٢٠٠٠ إلى أن اقتصاد الضفة والقطاع يواجه مشكلات كبيرة وبخاصة في مجال استيعاب العمالة نتيجة لارتفاع معدلات البطالة وهشاشة الاقتصاد والانفجار السكاني الذي سيدفع بالآلاف إلى سوق العمل خلال السنوات القليلة القادمة، ويمكن إجمالاً حصر الملامح العامة في الاقتصاد الفلسطيني فيما يلي:

١:١:١. سيادة نظام السوق الحر

يتبنى الاقتصاد الفلسطيني نظام السوق الحر، ومن مظاهر هذا الاعتماد ما يلي:

■ سيادة القطاع الخاص

يولد القطاع الخاص ما نسبته ٨٥% من الناتج الإجمالي المحلي ويستوعب ثلثي إجمالي قوة العمل، وتشكل المشروعات الصغيرة والتي عادة

ما تكون عائلية وتوظف أقل من عشرة عمال ما يقارب من ٩٧% من مجموع المؤسسات المكونة لهذا القطاع. وتعاني هذه المشروعات من تدني مستويات الإنتاجية ونوعية الإنتاج، و تدني معدلات استخدام قدراتها الإنتاجية إلى نحو ٥٠%، وعدم قدرتها على التوسع وتوفير عمل منتج للأعداد الهائلة من الباحثين عن عمل نتيجة لمجموعة من العوائق الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية. كما أن البطالة الجزئية واسعة الانتشار بين منسوبيها حيث تأخذ معظم أشكال الاستخدام طابع العمالة المنخفضة أو غير مدفوعة الأجر ولا سيما في الورش الصغيرة والمنشآت العائلية.

■ حماية حق الملكية الخاصة

يكفل القانون الذي وضعه الانتداب البريطاني على فلسطين والذي تم تعديله من جانب السلطة الفلسطينية حق الملكية الخاصة في قطاع غزة. ويكفل القانون الأردني الذي تم أيضاً تعديله من جانب السلطة الفلسطينية حق الملكية الخاصة في الضفة الغربية.

■ وجود مناطق التجارة الحرة

قررت كل من السلطة الفلسطينية وإسرائيل تأسيس مناطق للتجارة الحرة في الضفة الغربية وقطاع غزة لتطوير وتشجيع النشاط الاقتصادي هناك. وقد تم افتتاح أولى تلك المناطق في غزة في نوفمبر عام ١٩٩٨، ومن المقرر أن يتم تأسيس المزيد من المناطق الحرة في المستقبل القريب.

■ الانفتاح علي الاستثمار الأجنبي

تولي السلطة الفلسطينية اهتماماً كبيراً بزيادة حجم استثمار رؤوس الأموال الأجنبية في الضفة الغربية و قطاع غزة. وقد أتاح قانون الاستثمار الجديد الصادر عام ١٩٩٨ مميزات عديدة منها الإعفاء من الضرائب المفروضة على الاستثمار المحلي والأجنبي. ويتطلب الاستثمار في بعض المجالات موافقة مسبقة من جانب مجلس الوزراء التابع للسلطة الفلسطينية مثل (الاستثمار في مجال بناء المطارات أو الأسلحة والذخيرة أو الاتصالات السلكية واللاسلكية أو الراديو والتليفزيون أو معالجة النفط ومشتقاته).

■ وجود حوافز للاستثمار

يتم إعفاء الاستثمارات التي تتراوح قيمتها من مائة ألف إلى مليون دولار أمريكي من ضريبة الدخل لمدة خمس سنوات، على أن تخضع لتلك الضريبة بنسبة ١٠% على صافي الربح لمدة ثماني سنوات أخرى. و يتم إعفاء الاستثمارات التي تتراوح قيمتها من مليون إلى ٥ مليون دولار أمريكي من ضريبة الدخل لمدة خمس سنوات على أن تخضع لتلك الضريبة بنسبة ١٠% على صافي الربح لمدة ١٢ سنة أخرى. كما يتم إعفاء الاستثمارات التي تتجاوز قيمتها ٥ مليون دولار أمريكي من ضريبة الدخل لمدة خمس سنوات على أن تخضع لتلك الضريبة بنسبة ١٠% لمدة ١٦ سنة أخرى.

٢:١:١. الارتباط الإجباري الوثيق بالاقتصاد الإسرائيلي

تستهدف السيطرة الاقتصادية الإسرائيلية استغلال المناطق المحتلة اقتصادياً كآلية من آليات الإلحاق السياسي يعينها في ذلك العمالة الفلسطينية في إسرائيل والاتحاد الجمركي المفروض على المناطق المحتلة. وقد اعتمدت سلطات الاحتلال الصهيونية بعد احتلالها للضفة الغربية وقطاع غزة إجراءات محددة إزاء الاقتصاد الفلسطيني لجعله اقتصاداً تابعاً للاقتصاد الإسرائيلي. وقد أظهرت الأحداث الأخيرة التي شهدتها الأراضي الفلسطينية المحتلة والتي لا تزال مستمرة حتى الآن الخلل الواضح في البنية الهيكلية للاقتصاد الفلسطيني وكشفت عمق ارتباطه بالاقتصاد الإسرائيلي وما يعنيه ذلك من السيطرة الإسرائيلية على الاقتصاد الفلسطيني، حيث ظهر ذلك واضحاً من خلال الشلل التام الذي أصاب مختلف المرافق الاقتصادية والخسائر الفادحة التي لحقت بكافة قطاعات الاقتصاد الفلسطيني نتيجة للحصار والقيود التي فرضتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي منذ اندلاع الانتفاضة وحتى الآن، بالإضافة إلى الأضرار التي لحقت بقطاع البنية التحتية، ومن مظاهر هذا الارتباط:

أ. العمالة الفلسطينية داخل إسرائيل

تمثل العمالة الفلسطينية في المستعمرات والمناطق الصناعية الإسرائيلية المقامة على جانبي الخط الأخضر العامل الأول لتحقيق التبعية الاقتصادية لإسرائيل. فلقد بلغ عدد العمال الفلسطينيين داخل إسرائيل والمستعمرات قبل الحصار الذي فرضته قوات الاحتلال الإسرائيلي بتاريخ ٢٩ أيلول ٢٠٠٠ حوالي ١٢٠ ألف عامل يشكلون ما نسبته ٢٢.٣% من

إجمالي قوة العمل الفلسطيني، منهم ٤٥ ألف عامل بتصاريح و ٧٥ ألف عامل بدون تصاريح. وتستخدم إسرائيل العمالة الفلسطينية كعصا وكجزرة في آن واحد، فإذا أساء الفلسطينيون التصرف يفرض الإغلاق ويحرم العمال من أعمالهم، ثم يلوح بالسماح لهم بالعمل شريطة أن يمثل الفلسطينيون لما تريده إسرائيل.

وللعمالة الفلسطينية في إسرائيل أيضاً آثار تعزز الإلحاق والتبعية، ذلك أن الارتفاع النسبي في أجور هذه العمالة يشوه سوق العمل لأنه ليس انعكاساً لمكتسبات في الإنتاجية المحلية وهذا بدوره يؤثر في الاقتصاد بطريقتين تعزز الواحدة منهما الأخرى. ففي جانب العرض ترتفع نفقات الإنتاج وتنخفض الربحية وتتلاشى القدرة على المنافسة في الأسواق الأجنبية، أما في جانب الطلب فتؤدي الزيادة في الدخل إلى زيادات في الطلب الكلي في الاقتصاد المحلي دون زيادات موازية في الإنتاج المحلي، فتكون النتيجة زيادة في الواردات من إسرائيل وعبرها وزيادة في الأسعار بعامة، مما يحفز بدوره على مزيد من العمل في إسرائيل والمستعمرات.

ولقد توقعت إسرائيل أن تؤدي عمالة أكثر من ١٢٥ ألف فلسطيني في إسرائيل والمستعمرات إلى قدر من ارتباط هؤلاء وعائلاتهم مصححياً باستمرار علاقة السيطرة أو التبعية فيشعرون بالود تجاه إسرائيل ما دام الأمر يتعلق بلقمة عيشهم ذاتها. ولكن الطابع الإشكالي لعلاقة العامل برأس المال هناك، والمعاملة السيئة التي يلقاها العمال على المعابر وفي أماكن العمل والطول البالغ ليوم العمل إذا ما أضيفت له ساعات السفر، إضافة إلى شعور

المهانة الوطنية، مما يملأ العمال حنقاً واستلاباً. ويسمي تحقيق في إحدى الصحف الإسرائيلية اثنين من كبار رجال السلطة الفلسطينية مدعياً أن لمصالحهما التجارية علاقة ببناء المستعمرات (هآرتس، ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٠). ونحن لا نذهب إلى أن هذا الادعاء صحيح بالضرورة، لكن مجرد سوقه يلقي الضوء على التفكير الإسرائيلي المتمثل في السعي إلى ربط قطاع من رجال الأعمال الصغار ومتوسطي الحجم ورجال السلطة بالاقتصاد الإسرائيلي و بناء المستعمرات ذاتها.

ويرى خبراء المنظمات الاقتصادية الدولية أن ارتباط الاقتصاد الفلسطيني بالاقتصاد الإسرائيلي الكبير القوي الثري يمكن أن يعود بالفائدة على الاقتصاد الفلسطيني نتيجة زيادة الطلب على منتجات الاقتصاد الأصغر وانتقال التكنولوجيا الناجمة عن فرص التعاقد من الباطن والمشاريع المشتركة وتنسيق السياحة وغير ذلك من الخدمات. لكن الواقع أن هذا الارتباط حال ويحول دون قيام صناعات فلسطينية منافسة للصناعات الإسرائيلية الأقوى والأكفأ والأكثر تقدماً. ولعل أكثر ما يمكن أن يطمح إليه الاقتصاد الفلسطيني في ظل مثل هذا الارتباط هو الاقتصار على إنتاج السلع التي لا تحتاج إلى مهارات عالية، والاستمرار في تصدير اليد العاملة إلى إسرائيل.

ب.الاتحاد الجمركي

يمثل الاتحاد الجمركي المفروض على المناطق المحتلة العامل الثاني في تحقيق التبعية الاقتصادية ومن ثم تحقيق التبعية السياسية الإسرائيلية. حيث يجري في ظل هذا الاتحاد تحديد التعريفات التي من شأنها حماية الصناعات الإسرائيلية حتى في ظل برنامج الانفتاح التجاري التدريجي الذي تقوم إسرائيل بتنفيذه حالياً، إذ تتسبب هذه التعريفات في زيادة أسعار السلع الرأسمالية والوسيلة التي يستوردها الاقتصاد الفلسطيني، فترتفع نفقات الإنتاج الفلسطيني ويخسر الاقتصاد الفلسطيني أي ميزة نسبية له وتتحقق الأفضلية المطلقة للاقتصاد الإسرائيلي.

وللإتحاد الجمركي دور سياسي مهم أيضاً حيث لا تعود الدولة الفلسطينية من جهة بحاجة اقتصادياً إلى السيطرة على الحدود والمعابر ما دامت سلطات الإتحاد الجمركي الإسرائيلية تقوم بجباية التعريفات والجمارك والمكوس نيابة عن الطرفين، و تقوم إسرائيل من جهة ثانية بموجب هذا الترتيب بإعطاء السلطة الفلسطينية حصتها من الجمارك شهرياً، مما يوفر لها آلية سيطرة أخرى.

ولقد كان من نتائج الإتحاد الجمركي أن عانت السلطة الفلسطينية ولا تزال من التسرب الضريبي، ذلك أن إسرائيل لا تحول إلى السلطة سوى الجمارك على الشحنات المعنونة إلى الضفة والقطاع. وبما أن غالبية الواردات الفلسطينية تأتي عن طريق وسطاء إسرائيليين كجزء من شحنات معنونة إلى شركات إسرائيلية فان السلطة لا تتلقى أي جمارك عنها. وقد حاولت السلطة معالجة هذا الأمر بوضع نظام تراخيص للاستيراد لا يستطيع أحد بموجبه أن يستورد شيئاً

عبر إسرائيل إلا بترخيص. وكان من نتيجة ذلك مفاقمة ميل السلطة إلى تعزيز الاحتكارات وحصر النشاط الاقتصادي، إذ لا يزال من غير الممكن تقاضي جمارك من المداخل غير الإسرائيلية في السلع المستوردة مباشرة من إسرائيل.

ولقد أفاق البنك الدولي أخيراً فأوصى في نوفمبر ٢٠٠٢ بأن تلغي السلطة الفلسطينية اتفاقاتها الجمركية مع إسرائيل لتصبح وحدة تجارية قائمة بذاتها فتفرض جمارك أقل، وتتوصل إلى اتفاق تجاري جديد مع إسرائيل يقوم على التكافؤ مع شركاء إسرائيل التجاريين الآخرين، وهذا يعني بدوره فرض ضرائب جمركية على تجارة البضائع بين الطرفين

ج. التجارة الخارجية

تتحكم إسرائيل في ٩٥% من التجارة الفلسطينية استيراداً وتصديراً حيث تتم عمليات التبادل التجاري تحت مراقبة وإشراف إسرائيل من خلال موانئها ومطاراتها وتحكمها في الحدود والمنافذ الدولية.

ولقد أدى تحكم إسرائيل في التجارة الخارجية الفلسطينية إلى تقليص التجارة الخارجية لفلسطين مع كل من مصر والأردن إلى ٢% فقط من إجمالي هذه التجارة خلال العام ٢٠٠٠ بعد أن كانت ٨% عام ٩٩ وحوالي ١٧% عام ٩٨. ويأتي ما يقرب من ٨٥% من واردات الضفة الغربية و قطاع غزة من إسرائيل، ويأتي ما يقرب من ٩% منها من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، في حين يأتي حوالي ٣% منها من دول عربية أخرى. كما يتجه حوالي ٩٤% من الصادرات إلى إسرائيل، ويتم تصدير الباقي للدول العربية الأخرى.

د. رخص الاستيراد

يحدد نوع المنتج ما إذا كان سيخضع للاختبار من جانب الهيئة الإسرائيلية للرقابة على الواردات كما هو الحال مع الأغذية والسيارات وغيرها من الواردات التي تدخل الأراضي الفلسطينية والإسرائيلية على حد سواء أم لا. وتختلف في بعض الأحوال معايير الواردات التي تضعها السلطة الإسرائيلية عن تلك التي تضعها نظيرتها الفلسطينية، حيث يتعين في هذه الحالة على المستورد أن يؤكد أن المنتج الذي يثار بصدده الخلاف لن يتم توزيعه خارج نطاق الضفة الغربية أو قطاع غزة.

ولم تضع السلطة الفلسطينية حتى الآن قواعد خاصة تنظم دخول السلع بصفة مؤقتة للأراضي الفلسطينية ولذلك فهي تطبق القواعد الإسرائيلية، إلا إنها وضعت قواعد وإجراءات خاصة بتصنيف السلع تهدف إلى حماية إسرائيل من تسرب بعض البضائع إليها، فيوضع على سبيل المثال على بعض السلع كالسجائر ومساحيق الغسيل علامة تحمل عبارة " فقط للبيع في أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة ".

هـ. المعاملات المصرفية

تتم معاملات البنوك في الضفة الغربية وقطاع غزة بالشيكل الإسرائيلي والدينار الأردني، ويفضل استخدام الشيكل الإسرائيلي في المعاملات المصرفية في حين يفضل الدينار الأردني بالنسبة للمدخرات. ويتراوح سعر الفائدة السنوية للقروض بالدينار الأردني من (١١.٥% - ١٢%)، في حين يتراوح سعر الفائدة السنوية للقروض بالشيكل الإسرائيلي من (١٤ - ١٦%)،

وتماثل هذه النسب نسب الفائدة على المدخرات في بنوك الضفة الغربية وقطاع غزة.

٣:١:١. زيادة الدخل القومي المتاح على الناتج المحلي

أعلن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني النتائج الأولية للحسابات القومية الفلسطينية عن عام ٢٠٠٠ بالأسعار الجارية، وذلك بهدف إعطاء فكرة عامة عن قيم أبرز مؤشرات الحسابات القومية خلال عام ٢٠٠٠ مثل الناتج المحلي الإجمالي والدخل القومي الإجمالي والدخل القومي المتاح الإجمالي ومؤشرات نصيب الفرد منها.

أ. الناتج المحلي الإجمالي ٢٠٠٠

بلغ الناتج المحلي الإجمالي للأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية حوالي ٤.٧٤ مليار دولار أمريكي، بينما بلغ الناتج المحلي الإجمالي لباقي الضفة الغربية (غير الخاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية) وقطاع غزة حوالي ٤.٤٣ مليار دولار أمريكي.

ب. الدخل القومي الإجمالي ٢٠٠٠

توضح الإحصاءات أن قيمة الدخل القومي الإجمالي الذي يقيس دخول كافة الفلسطينيين المقيمين في الاقتصاد الوطني المتحققة نتيجة مشاركتهم بعمل إنتاجي أو امتلاكهم لأصول مالية أعلى من الناتج المحلي الإجمالي. ويعود ذلك بشكل أساس للعوائد المتحققة من عمل الفلسطينيين في إسرائيل، بالإضافة إلى عوائد استثمارات المقيمين لأموالهم في الخارج. وقد

بلغ الدخل القومي الإجمالي في الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية حوالي ٥.٥٦ مليار دولار أمريكي بينما بلغ في باقي الضفة الغربية (غير الخاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية) وقطاع غزة ٥.١٠ مليار دولار أمريكي.

ج. الدخل القومي المتاح الإجمالي ٢٠٠٠

يفوق الدخل القومي المتاح الإجمالي كلاً من الناتج المحلي الإجمالي والدخل القومي كما هو الحال في أغلب الدول النامية. ويعود ذلك للمعونات والهبات الجارية التي يقدمها المجتمع الدولي بالإضافة إلى تحويلات الفلسطينيين في الشتات لعائلاتهم في الداخل. وقد بلغ الدخل القومي المتاح الإجمالي للأراضي الفلسطينية ٦.١٤ مليار دولار أمريكي، في حين بلغ في باقي الضفة الغربية (غير الخاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية) وقطاع غزة ٥.٦٨ مليار دولار أمريكي. وتعتمد الأرض الفلسطينية في دخلها إلى جانب الإنتاج المحلي للسلع والخدمات على تصدير الأيدي العاملة، فقد بلغت عوائد العمال الفلسطينيين في العام ١٩٩٩ داخل إسرائيل والمستوطنات والمناطق الصناعية حوالي ٧٥٠ مليون دولار أمريكي.

٢:١. قطاعات الاقتصاد الفلسطيني

تشكل القطاعات الخدمية ٥٠% من قيمة الناتج المحلي الفلسطيني في حين تشكل القطاعات الأخرى النسبة الباقية. فلسطين لا تملك سوى قدرًا محدوداً من الموارد الطبيعية (المعادن وبعض المنتجات البحرية)، وإن كان شعبها على درجة مرتفعة من التعليم ولديها أيدي عاملة ماهرة. ويتلقى

الاقتصاد الفلسطيني تحويلات مالية كبيرة من الفلسطينيين المقيمين في الخارج ومن المنشآت التجارية العاملة فيما وراء البحار، كما أن لدى فلسطين قطاع سياحي واعد. وقد تمثلت إسهامات الأنشطة الاقتصادية في الناتج المحلي الإجمالي للأراضي الفلسطينية لعام ٢٠٠٠ على النحو التالي:

٩% الزراعة وصيد الأسماك، ٢٠% التعدين والصناعة التحويلية والمياه والكهرباء، ٦% الإنشاءات، ١١% تجارة الجملة والتجزئة ٦% النقل والتخزين والاتصالات، ٤% الوساطة المالية، ٢٢% الخدمات، ١٢% الإدارة العامة والدفاع، ١٠% القطاعات الأخرى. ويتم فيما يلي بيان القطاعات المكونة للاقتصاد الفلسطيني ومدى إسهامها في الناتج المحلي الإجمالي:

١:٢:١. القطاع الصناعي

يحتل قطاع الصناعة أهمية بارزة في الاقتصاد الفلسطيني، حيث أسهم بنسبة ٢١% من إجمالي الناتج المحلي حتى عام ٢٠٠٠، وهو يسهم الآن بنحو ١٨% من الناتج المحلي الإجمالي ويعمل فيه أكثر من ١٨% من حجم قوة العمل الفلسطيني بسبب تدمير ٣٠% من المصانع الفلسطينية بالكامل، وإصابة ٣٠% بإضرار مباشرة أدت إلى التوقف الجزئي. وفي إحصاء آخر: يسهم قطاع التعدين والصناعات التحويلية والكهرباء والمياه نسبة ١٨% من الناتج الإجمالي أي حوالي ٩٥٥ مليون دولار سنوياً. و يتركز القطاع الصناعي أساساً على المنشآت الصغيرة التي تعمل في الصناعات ذات العلاقة بالزراعة وصنع الأحذية والملابس.

٢:٢:١. القطاع الزراعي

يسهم القطاع الزراعي في الوقت الحاضر بنحو ٦% فقط من الناتج المحلي الإجمالي بعد أن كانت نسبة إسهامه نحو ٢٤% إلى عام ٢٠٠٠، كما انخفضت نسبة العمالة في هذا القطاع إلى ١٣% من قوة العمل الفلسطيني بعد أن كانت ٢٥% في نفس الفترة. وتتضمن أهم المنتجات الزراعية الزيتون، والموايح، والزهور والخضر.

٣:٢:١. قطاع البناء والتشييد

يبلغ إسهام هذا القطاع في الناتج القومي في الوقت الحاضر ١٢% بعد أن كانت ٢٥% عام ٢٠٠٠. ورافق ذلك التراجع تراجع عدد العاملين بهذا القطاع من ٣٥% إلى ٢٢% من العمالة الفلسطينية بسبب استمرار التخريب المتعمد من جانب قوات الاحتلال للقري والمدن الفلسطينية وعدم السماح للمواطنين بعملية إعادة الإعمار.

٤:٢:١. قطاع التجارة الداخلية

يبلغ إسهام هذا القطاع ما نسبته ١١% من الناتج المحلي أو ما يعادل ٥٨٣ مليون دولار.

٥:٢:١. قطاع الخدمات الاجتماعية

هو من أكبر القطاعات إسهاماً في الناتج المحلي حيث يسهم بنسبة ٢٠% منه، أي حوالي مليار و ٦٠ مليون دولار.

٦:٢:١. قطاع التجارة الخارجية

التجارة الخارجية جزء حيوي من الاقتصاد الفلسطيني لأنها تؤثر بصورة كبيرة في حجم الناتج المحلي، إذ يقدر حجم إسهامها في الناتج المحلي بحوالي مليار و ٧٥٥ مليون دولار، حيث يسهم إنتاج البضائع المعدة للتصدير في توليد مستويات عالية من التوظيف والدخل من جهة، وتتطلب ندرة الموارد الطبيعية وغيرها من مدخلات الإنتاج في الأرض الفلسطينية استيراد المواد الخام والمعدات والأجهزة من الخارج من جهة أخرى.

٧:٢:١. القطاع السياحي

يسهم القطاع السياحي بحوالي ١٠% من الناتج المحلي الإجمالي.

٨:٢:١. قطاع النقل والمواصلات

يبلغ إسهام هذا القطاع حوالي ٤.٨% من الناتج المحلي الإجمالي أي ما يعادل ٢١٠ مليون دولار سنوياً.

٩:٢:١. قطاع الوساطة المالية

يمثل إسهام هذا القطاع حوالي ٣% من الناتج المحلي الإجمالي أي حوالي ١٥٧ مليون دولار.

١٠:٢:١. قطاع البريد والاتصالات

١١:٢:١. قطاع الإدارة العامة

يمثل إسهام هذا القطاع حوالي ٩% من الناتج المحلي الإجمالي أي حوالي ٤٧٧ مليون دولار سنوياً.

٢. الأساليب المتبعة لتدمير الاقتصاد الفلسطيني وتأثيراتها

الاقتصادية

لقد توصلت إسرائيل بالخبرة المباشرة وبخاصة عبر تجربتها مع الانتفاضة الأولى إلى قناعة أن احتلال المراكز السكانية والإخضاع المباشر للسكان البالغ عددهم ثلاثة ملايين فلسطيني يعيشون في الضفة والقطاع بالغاً التكلفة، فطورت بالممارسة شبكة تحكم تتيح لها ترك السكان يديرون شؤونهم الذاتية بينما تظل هي تهيمن على مصائرهم وتسيطر فعلياً على البلاد ومواردها. ولا يقتضي الإمساك بشبكة التحكم هذه الاحتلال المباشر للأرض جميعها ولا حتى للجزء الأكبر منها، بل يكفي لذلك السيطرة على العقد الاستراتيجية وتشغيل آليات للضبط والحجر. وتتشكل شبكة السيطرة من عدد

من المستويات التي تكون بنية محكمة التكوين. لكن المستوى الحاسم هو مستوى السيطرة الفيزيائية الذي يتشكل بدوره من ثلاثة مستويات فرعية هي مستوى الأرض، ومستوى الطرق والحدود والمعابر، ومستوى البنية التحتية.

٢:١. البناء الديموجرافي للمجتمع الفلسطيني

تناقص عدد السكان الفلسطينيين و تزايد عدد السكان الإسرائيليين بعد حرب عام ١٩٦٧، إلا إن الشعب الفلسطيني احتفظ بقوة اندفاع سكانية طبيعية حيث وصلت معدلات المواليد في الضفة الغربية وقطاع غزة إلى ٤٧.٣، ٥٦.١ لكل ألف في عام ١٩٩١ على التوالي، لكن عدد السكان في فلسطين بقي كما هو نتيجة للهجرات المتتالية التي حدثت عبر تاريخ الشعب الفلسطيني، فلم تنم نسبة السكان بالشكل الذي كان متوقعا، وإذا استمرت نسبة الخصوبة كما هي عليه الآن الفلسطينية فإنه يمكن أن يطرأ تحسن كبير في نسبة الزيادة في السكان في السنوات القادمة وبخاصة إذا استقرت الأوضاع السياسية وعاد المغتربون إلى أرضهم وشعبهم. وقد بلغ عدد سكان الضفة الغربية حوالي ١.٦ مليون نسمة في عام ١٩٩٦ منهم ٣٣.٤% يعيشون في مناطق حضرية و ٦٦.٦% يتوزعون ما بين مناطق ريفية ومخيمات للاجئين. ويتوزع السكان بعامة بحسب النسب التالية:

أ. يعيش ٣٣.٤% من مجموع السكان في مدن يزيد عدد سكانها عن ١٠٠٠٠ نسمة وتحتوي على الخدمات البلدية والإدارية.

الاقتصاد الفلسطيني بين الممارسات الإسرائيلية والقانون الدولي الإنساني

د/ محمد سعدو الجرف

ب. يعيش ١.٥% في مدن يتراوح عدد سكانها بين ٥٠٠٠ - ١٠٠٠٠ نسمة، وتحتوي على خدمات بلدية.

ج. يعيش ٥٦.٣% في قرى يبلغ مجموع سكانها أقل من ٥٠٠٠ نسمة وتحتوي على مجالس قروية أو مختار يمثل الخدمات في القرية.

د. يعيش ٨.٨% في مخيمات اللاجئين تحت إشراف وكالة الغوث الدولية.

ولقد بلغ عدد السكان الكلي لعام ١٩٩٦ في قطاع غزة حوالي ٩٦٣ ألف نسمة، يعيش ما يقارب ٤٥% منهم في المخيمات، ويعيش ٤٨% منهم في مدن يزيد عدد سكانها عن ١٠٠٠٠ نسمة، في حين يعيش ٧% في قرى يقل عدد سكانها عن ١٠٠٠٠ نسمة. وتعد الكثافة السكانية بفلسطين إحدى المشاكل القائمة التي أوجدها الاحتلال بسبب قصر المناطق السكنية على مناطق محدودة في الضفة الغربية وقطاع غزة، وعدم إعطاء تراخيص للبناء خارج هذه المناطق، مما أدى إلى خلق مشكلة الكثافة السكانية حيث أصبحت الكثافة السكانية في المدن الفلسطينية تزيد على ٥٠٠٠ شخص/كم^٢، وهي في الأرياف ١٣٠٠ نسمة/كم^٢، وتصل في قطاع غزة إلى أكثر من ٢٠٠٠٠ نسمة/كم^٢ في التجمعات السكنية الفلسطينية، بينما لا تتجاوز الكثافة السكانية في إسرائيل ٢٥٠ شخص/كم^٢.

وتتركز الكثافة السكانية في الأراضي الفلسطينية في المدن أكثر منها في الأرياف، حيث تصل الكثافة السكانية في المدن إلى أرقام قياسية كما هو حاصل في شرقي القدس وباقي مدن الضفة الغربية وقطاع غزة حيث تصل

الكثافة السكانية في شرقي القدس إلى ٢٧٠٠ نسمة/كم^٢. وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن ١٣.٥% فقط من مساحة شرقي القدس مفتوحة للفلسطينيين للعيش فيها، فهذا يجعل الكثافة السكانية الحقيقية للقدس تصل إلى أكثر من ١٧٣٠٠ نسمة/كم^٢.

والمجتمع الفلسطيني مجتمع فتي حيث إن ٤٦% من مجموع السكان هم من فئة الأعمار تحت سن ١٥ عام كما يتضح من الجدول، نظراً لنسبة التنازل العالية ونسبة الوفيات المنخفضة مقارنة بإسرائيل. ولاشك أن ارتفاع هذه النسبة له مزاياه ومساوئه، فمن أهم مساوئه هو ارتفاع نسبة اعتماد المستهلك على الغير، وهذا يعني أن ٤٦% من مجموع السكان لا يشارك في البناء.

جدول توزيع فئات الأعمار في الضفة الغربية، قطاع غزة، وإسرائيل لعام ١٩٩٦

فئات الأعمار									الموقع
+٦٥	٦٤-٥٥	٥٤-٤٥	٤٤-٣٥	٣٤-٢٥	٢٤-٢٠	١٩-١٥	١٤-٥	٤-٠	
٤,٣	٣,٧	٤,٨	٧,١	١٣,٣	٩,٨	١٠,٨	٢٦,٧	١٩,٤	الضفة الغربية
٩,٤	٦,٨	٨,٧	١٣,٢	١٤,١	٨,٤	٩,٤	١٩,٦	١٠,٣	إسرائيل
٣,٨	٤,٠	٤,٧	٦,٦	١١,٧	٨,٦	١١,١	٢٨,٤	٢١,٣	قطاع غزة

وتعادل نسبة الإناث في الضفة الغربية وقطاع غزة نسبة الذكور تقريباً، حيث تبلغ نسبة الإناث في الضفة الغربية ٥٠.٩% من مجموع السكان، وتبلغ نسبة الذكور ٤٩.١%. وتبلغ نسبة الإناث في قطاع غزة ٥١% من مجموع

السكان، في حين تبلغ نسبة الذكور ٤٩%، و هذه النسبة غير ثابتة لجميع فئات الأعمار.

هذا وقد بلغت نسبة الزيادة السكانية ٢.٥% عام ١٩٦٩، وأصبحت ٤.٥% عام ١٩٩٢، وهذه النسبة لا تشمل شرقي القدس لأن التزايد السكاني لغير اليهود في القدس وصل إلى ٣% حسب التقديرات الإسرائيلية. كما انخفضت نسبة وفيات الأطفال في الضفة الغربية من ٣٨.١ طفل من كل ١٠٠٠ نسمة عام ١٩٧٥ إلى ٢١.١ بين كل ألف نسمة عام ١٩٩٢، وهو معدل مرتفع مقارنة بإسرائيل حيث بلغت هذه النسبة ٩.٥ لكل ألف وذلك لسوء الوضع الصحي في الأراضي الفلسطينية، حيث تعد نسبة وفيات الأطفال مؤشراً رئيساً يعكس الوضع الصحي بشكل عام ومدى الوعي الموجود بين السكان. كما يعكس الفرق بين النسبتين مدى الفرق الشاسع في الوضع الصحي بين فلسطين وإسرائيل. أما نسبة الوفيات الطبيعية في الضفة الغربية وقطاع غزة فقد انخفضت من ٢١.٧ بين كل ١٠٠٠ شخص في عام ١٩٦٨ إلى ٥.٦ بين كل ١٠٠٠ شخص في عام ١٩٩٢. ولقد ارتفعت في المقابل نسبة المواليد في الضفة الغربية من ٤٣.٩ ولادة/١٠٠٠ شخص/سنة إلى ٤٤.٩ ولادة/١٠٠٠ شخص/سنة عام ١٩٩٢. أما بين عام ١٩٨٩ و ١٩٩٢ فقد ارتفعت نسبة المواليد ارتفاعاً كبيراً حيث وصلت إلى ٤٧.٣ ولادة/١٠٠٠ شخص/سنة، ويعود سبب هذا الارتفاع الكبير إلى وجود الانتفاضة التي أدت إلى انخفاض تكاليف الزواج و كثرة الشهداء مما دفع السكان الفلسطينيين إلى التكاثر من أجل تعويض عدد الوفيات.

٢:٢. سياسات إسرائيل في تدمير الاقتصاد الفلسطيني

بدأت الانتفاضة الشعبية الفلسطينية (انتفاضة الأقصى) بعد الاقتحام الاستفزازي للمسجد الأقصى الذي قام رئيس الوزراء الإسرائيلي الحالي أرييل شارون بتاريخ ٢٨/٩/٢٠٠٠، تحت الحماية المكثفة للجيش الإسرائيلي، الذي قام بالاعتداء على المصلين في باحة المسجد يوم الجمعة ٢٩/٩/٢٠٠٠، ومنذ ذلك الحين والأراضي الفلسطينية تعيش حالة حرب شاملة تشنها إسرائيل على الشعب الفلسطيني. وقد أدت سياسات إسرائيل المتبعة في تطبيق إجراءات العقوبات الجماعية والفردية إلى تأثيرات بالغة الخطورة على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والنفسية والصحية. ولقد تمثلت سياسات إسرائيل بصفة عامة خلال الفترة من ٢٩/٩/٢٠٠٠ إلى الآن فيما يلي:

١:٢:٢. تغيير البناء الديموجرافي للأراضي الفلسطينية

فرضت إسرائيل إرادتها عن طريق إيجاد حقائق على الأرض باستمرار منذ الاحتلال عام ١٩٦٧. وإذا كانت الانتفاضة الأولى قد عطلت إلى حد ما عملية فرض الحقائق فإن الهدنة التي نجمت عن عملية أوسلو مكنت إسرائيل من مسارعة هذه العملية أضعافاً عدة. فلقد قامت إسرائيل بتجزئة المناطق الفلسطينية وتحويلها إلى بقع صغيرة غير متصلة ومعزولة عن بعضها البعض، و قامت بتعطيل حركة مرور الفلسطينيين وذلك بوضع العوائق الترابية أو الإسمنتية في مداخل القرى والمدن الفلسطينية لعزلها عن

بعضها البعض، و إقامة نقاط التفتيش العسكرية على الطرق الرئيسية، وفرض منع التجول على العديد من المناطق في الضفة الغربية ولا سيما في مدينة الخليل والعديد من القرى الفلسطينية في منطقة نابلس. ولتعميق هذا التقسيم اتبعت إسرائيل أسلوبين مهمين هما إقامة المستعمرات وشق الطرق.

٢:٢:١. أ. المستعمرات

تلعب المستعمرات الدور الأهم على مستوى الأرض. ولقد أقامت إسرائيل مستعمرات جديدة من بينها مدن كاملة، وبنيت آلاف الوحدات سكنية الجديدة في القدس الشرقية والمستعمرات ككل. كما قامت بدمج المستعمرات الصغرى وتعزيزها لتصبح كتلاً استعمارية يعيش في كل منها ما يزيد على ٥٠ ألف مستعمر، ولتسيطر على المعابر الاستراتيجية في الضفة مما يشكل تقطيعاً لأوصال المناطق الفلسطينية وبحول دون اتصالها الجغرافي بعضها ببعض. فقد عملت حكومات إسرائيل جاهدة منذ عام ١٩٦٧ على بناء وتوسيع المستوطنات وزيادة عدد سكانها ليصل اليوم إلى أكثر من ٣٨٠٠٠٠٠ مستوطن يعيشون في مستوطنات الضفة الغربية وشرقي القدس.

وتحتل القدس أهمية خاصة إذ عمدت إسرائيل فور الاحتلال إلى ضمها ووسعت في الوقت ذاته حدود البلدية الموحدة لتصبح مساحتها ١٠٨ كيلومترات مربعة، منها ٣٨ هي مساحة القدس الغربية والباقي (٧٠) من الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧. كما عمدت إسرائيل إلى بناء طوق داخلي من المستعمرات بالإضافة إلى مستعمرات صغيرة تقع في قلب المناطق السكنية

العربية في القدس ليصبح عدد السكان اليهود في القدس الشرقية الموسعة أكبر من عدد السكان العرب بما يزيد على ٢٠٠ ألف نسمة (نحو ٤٣٠ ألف يهودي في مقابل ٢٠٠ ألف عربي). كما وضعت خطة القدس الكبرى في عام ١٩٩٥ والتي تضم ضمن حدودها القدس البلدية بالإضافة إلى طوق خارجي من المستعمرات يبلغ عدد سكانه أكثر من ٢٥٠ ألف نسمة.

أما حاضرة القدس Jerusalem Metropolitan فتتمتد في الغرب من داخل حدود ٤٨ عبر بعض المستعمرات لتصل إلى رام الله / البيرة ومستعمرات أخرى ثم تتجه جنوب شرق عبر مستعمرات أخرى ثم جنوب غرب لتضم قرى عربية ومدينة بيت لحم لتتجه جنوباً ومن ثم غرباً مرة أخرى إلى مستعمرات أخرى ليكتمل الطوق ثانية من حيث بدأ بمساحة قدرها ٦٦٠ كيلومتراً مربعاً، حيث تهدف إسرائيل من دمج مناطق فلسطينية أهلة ضمن حاضرة القدس إلى الهيمنة على القطاع الأوسط من الضفة الغربية بأكمله وفصل شمال الضفة عن جنوبها، وإلى تسهيل حل مسألة القدس المتمثل في أن تكون للفلسطينيين قدسهم (رام الله/البيرة، بيت لحم/ بيت جالا/ بيت ساحور) ويكون لها ما تبقى، وإلى ضمان ألا تتمتع هذه المناطق بغير الإدارة الذاتية للسكان مهما كانت التسميات، فحتى لو تم رسم حدود تفصل رام الله/ البيرة وكذلك بيت لحم/ بيت جالا بيت ساحور فإن هاتين المنطقتين العربيتين ستظلان عملياً جزءاً من حاضرة القدس.

وتحتل مستعمرات السامرة المرتبة الثانية بعد مستعمرات القدس من حيث أهميتها في شبكة السيطرة الإسرائيلية إذ تمتد من الغرب إلى الشرق

حتى نهر الأردن لتفصل شمال الضفة (قلقيلية، نابلس، جنين، طولكرم) عن شمال وسطها (رام الله).

ولقد تسلمت السلطة الفلسطينية بعد التوقيع على الاتفاقية المرحلية في ١٩٩٥ صلاحيات التخطيط والبناء في مناطق "أ" و "ب"، والتي تشكل حوالي ٤٠% من مساحة الضفة الغربية وتسكن فيها الأغلبية العظمى للفلسطينيين. إلا إن الأراضي الشاغرة للبناء في عشرات القرى والبلدات الفلسطينية في أرجاء الضفة الغربية موجودة في أطراف هذه البلدان والمعرفة حسب الاتفاقات كمنطقة "ج" التي تقع تحت سيطرة أجهزة التخطيط الإسرائيلية، مما يمنع كل إمكان حقيقي لقيام دولة فلسطينية مستقلة.

وفي تحليل لخريطة الضفة الغربية من حيث الانتشار الجغرافي للمستوطنات وتأثيرها على السكان الفلسطينيين يلاحظ تقسيم الضفة إلى أربع مناطق، ثلاثة قطاعات وهي:

القطاع الشرقي ويشمل غور الأردن وشاطئ البحر الميت، ويقطنه حوالي ٥٤٠٠ مستوطن يعيش معظمهم في كيبوتسات وقرى صغيرة. وباستثناء جيب أريحا تقع بقية منطقة القطاع تحت نفوذ المجالس الإقليمية، مما يسهم في تقليص إمكانات التطور الاقتصادي للفلسطينيين.

وقطاع ظهر الجبل في قمم سلسلة الجبال التي تقطع الضفة الغربية، ويضم عدداً من المستوطنات التي يسكنها حوالي ٣٤٠٠٠ مستوطن، والتي تنتشر على شكل سلسلة ممتدة على طول الشارع رقم ٦٠، الذي يصل شمال

الضفة بجنوبها مما يمنع التطور المدني للمدن الفلسطينية الكبيرة الموجودة على طول قطاع الجبل (الخليل، رام الله، نابلس وجنين).
وقطاع التلال الغربية الذي يمتد من الشمال للجنوب على مساحة عرضها من ١٠-٢٠ كم. ويتكون من مستوطنات قريبة من الخط الأخضر ومن مراكز المدن في إسرائيل، يسكنها هذه حوالي ٨٥٠٠٠ مستوطن. وتحد هذه المستوطنات من إمكان التطوير المدني والاقتصادي للبلدان والقرى الفلسطينية المجاورة بسبب مصادرة الأراضي من حولها.

ومنطقة القدس وتتضمن المستوطنات التي تم بناؤها في المنطقة والتي أعلن عن ضمها إلى مدينة القدس فباتت تسمى بالأحياء، و المستوطنات التي تخضع لنفوذ القدس وضواحيها. ويسكن هذه المستوطنات العدد الأكبر من المستوطنين والذي بلغ حوالي ٢٤٨٠٠٠ مستوطن. ولقد فصلت مناطق نفوذ المستوطنات شرقي المنطقة (مثل معلي أودميم) الضفة الغربية إلى منطقتين، ومنعت التطور المدني لبيت لحم لوجود مستوطنات "غوش عتسيون" وفصلها أيضاً عن بقية البلدات الفلسطينية حولها. ويجب التمييز في كل واحدة من هذه المناطق بين ثلاثة أنواع من المناطق: المنطقة المبنية عليها المستوطنة، والمناطق التي تحيط بالمستوطنة والخاضعة للحدود البلدية للمستوطنة، والمناطق المصنفة كمناطق نفوذ المجالس الإقليمية وغير التابعة لمستوطنة معينة والمخصصة لتدريب الجيش وكاحتياط لتوسيع المستوطنات. ولقد نتج عن اتفاقات أوسلو أكثر من ٥٠ جيب مصنفة مناطق "ب" وبعض الجيوب مصنفة مناطق "ا"، وتحاط هذه الجيوب من جميع الاتجاهات بمناطق "ج" التي بقيت تحت سيطرة إسرائيلية كاملة. فوجود المستوطنات

يقطع أوصال الامتداد الإقليمي بين القرى والبلدات والمدن الفلسطينية الممتدة على طول هذا القطاع.

٢:٢:١ ب . شبكة الطرق

تكتسب المستعمرات أهميتها في شبكة السيطرة الإسرائيلية من حيث علاقتها بالطرق الرئيسية منها والصغرى الالتفافية. فهذه الطرق مصممة بحيث تدمج المستعمرات بالداخل الإسرائيلي من جهة، وتفتت المساحة الجغرافية التي يحتلها السكان العرب إلى جزر معزولة بعضها عن بعض وكذلك عن الخارج من جهة أخرى، ولا شك في أن أهم الطرق سيكون الطريق الرئيس العابر لإسرائيل (الرقم ٦) الذي سيمتد على طول الخط الأخضر (حدود الضفة الغربية مع إسرائيل) والذي يجري التخطيط لإعادة إسكان مئات الألوف من الإسرائيليين على جانبيه ليصبح العامود الفقري لإسرائيل فتنشر حوله المدن والقرى والمستعمرات الإسرائيلية، حيث يتم دمج حواضر القدس وموديعين وتل أبيب معاً، ودمج حوالي ٧٠ في المائة من المستعمرين الإسرائيليين في الحاضرة الكبرى الناجمة عن ذلك. وهكذا سيجري عملياً توحيد مساحة قدرها ٤ آلاف كيلومتر مربع تمتد من أسدود إلى ناتانيا شمالاً ثم شرقاً حتى نابلس ثم جنوباً إلى بيت لحم ثم غرباً ثانية إلى أسدود لتصبح قلب المنطقة كلها وتضم المدن والقرى الفلسطينية بغض النظر عما إذا كانت محكومة ذاتياً أم لا. بالإضافة إلى شبكة الطرق الفرعية التي تكمل مخطط الطريق الرئيس العابر لإسرائيل، والتي تتشكل من محاور تمتد شمالاً جنوباً وأخرى تمتد غرباً شرقاً. فالطريق الرقم ٦٠ الذي يمتد من بئر السبع في الجنوب إلى الناصرة في الشمال ماراً بالخليل وبيت لحم ورام الله ونابلس وجنين يقسم الضفة الغربية إلى

نصفين تقريباً. ثم هناك الطريق الرقم ٨٠ الذي يمتد موازياً الطريق الرقم ٦٠ والذي يمتد من عراد إلى القدس محيطاً ببيت لحم وفاصلاً أبو ديس عن القدس. أما الطريق الرقم ٩٠ فيمتد من المطلّة في الشمال إلى ايلات في الجنوب قاطعاً غور الأردن وماراً في بيسان وأريحا ثم محاذياً البحر الميت. وتكتمل الشبكة ومعها تقطيع الضفة بالطرق الممتدة غرباً وشرقاً. فهناك عابر السامرة (الطريق الرئيسي الرقم ٥) الذي يمتد من الساحل إلى غور الأردن عبر مستعمرة اريئيل، والطريق الرقم ٤٥ من موديعين إلى معاليه أدوميم عبر الجزء الشمالي من القدس، والطريق الرقم ١ من تل أبيب إلى وسط القدس إلى معاليه أدوميم ومن ثم إلى جسر عبد الله بن الحسين على نهر الأردن، وأخيراً طريق أسدود . عمان الرئيس (الطريق الرقم ٧) الذي يمتد من الساحل عبر مستعمرات بيتار وغوش عتصيون جنوب القدس إلى معاليه أدوميم ومن ثم إلى نهر الأردن فعمان. وبالإضافة إلى هذه الطرق جميعاً هناك نحو ٣٠ طريقاً من الطرق الالتفافية بطول ٤٨٠ كيلومتراً والتي تصل المستعمرات بعضها ببعض وبإسرائيل، وهكذا نجد أن شبكة الطرق والتي تصر إسرائيل على السيطرة عليها في أي تسوية كفيلة وحدها بدمج الضفة الغربية مع إسرائيل وفي الوقت ذاته بعزل التجمعات السكانية العربية عن بعضها بعضاً وعن الخارج مما يجعل أي استقلال فلسطيني ضمن هذه الشروط اسماً لا يتعدى في الواقع كونه إدارة ذاتية للسكان.

٢:٢:٢. السيطرة على الحدود والمعابر والمطار و الميناء

تسعى إسرائيل إلى خنق الاقتصاد الفلسطيني من خلال فرض حصار اقتصادي وإغلاق شامل للمناطق الفلسطينية، ورسم الحدود وفقاً لرغبة إسرائيل، والسيطرة على كافة المعابر والمنافذ سواء الدولية منها أو الموجودة بين المدن والقرى داخل أراضي السلطة، و فرض قيود مشددة على حركة الأفراد، والتحكم في عدد العمال الفلسطينيين الذين يعملون داخل إسرائيل، والتحكم في التجارة الخارجية الفلسطينية، وتقطيع الروابط الاقتصادية بين فلسطين والدول العربية، وتحويل المناطق الفلسطينية إلى كانتونات منعزلة، وتعطيل قوى الإنتاج في الاقتصاد الفلسطيني.

٣:٢:٢. تدمير البنية التحتية للاقتصاد الفلسطيني

تدمير البنية التحتية للاقتصاد الفلسطيني إجراء مكمل لمجموعة الإجراءات التي من شأنها خنق الاقتصاد الفلسطيني، ويتحقق هذا التدمير من خلال سياستين هما:

٢:٢:٣.أ. التحكم في عناصر الإنتاج والمنتجات

ترتب على فرض الحصار الاقتصادي والإغلاق الشامل للأراضي الفلسطينية منع وصول المواد الخام ومستلزمات الإنتاج اللازمة للصناعات المحلية، ومنع العمالة الفلسطينية من الوصول إلى أماكن عملها، وعدم السماح بتصدير المواد المصنعة. ولقد قامت إسرائيل وبصفة متواصلة بقطع التيار

الكهربائي بشكل جزئي وكلي ووقف العمل داخل المناطق الصناعية رغم الاتفاقات التي تنص على عدم إيقاف العمل، بالإضافة إلى حجز البضائع و المواد الخام المستوردة في الموانئ الإسرائيلية، حيث يقدر متوسط عدد الحاويات الخاصة بالصناعة التي تصل إلى الموانئ الصهيونية بنحو ٥٤٠ حاوية شهرياً، مما يترتب عليه دفع غرامات تأخير ورسوم أراضي للموانئ الصهيونية.

٢:٢:٣.ب. التدمير المباشر للمنشآت

قامت إسرائيل ولا تزال بعمليات تدمير مباشر لمختلف المنشآت والقطاعات الاقتصادية ومشروعات البنية التحتية وذلك على النحو التالي:

- تدمير محطات الكهرباء وخطوط الكهرباء الأرضية والمحولات.
- اقتلاع الأشجار وتدمير المناطق الزراعية من خلال تجريف مئات الدونمات المزروعة وتجريف مناطق بحجج وذرائع أمنية واهية وغير مبررة. وقد بلغ إجمالي التي تم جرفها ١٣ ألف دونم من الأراضي المزروعة بمختلف أنواع الأشجار والمحاصيل والدفينات الزراعية، بالإضافة إلى تخريب وتجريف ٣٠ ألف دونم من الأراضي المجهزة للزراعة الحقلية، وتدمير وردم العشرات من آبار المياه. كما تم تدمير البنية التحتية للقطاع الزراعي في كثير من المناطق في الضفة الغربية وقطاع غزة، وتم منع تصدير المنتجات الزراعية بشكل كلي.

- استخدام القصف المدفعي والصاروخي الجوي والبحري والبري لضرب مباني المنشآت الصناعية ومحتوياتها من الآلات والمعدات، وتدمير وإحراق البضائع الجاهزة والمواد الأولية اللازمة للصناعة.
- الاعتداء على الطلاب و المؤسسات التعليمية.
- هدم المنازل وعدم منح تراخيص بناء جديدة لأصحابها وسحب بطاقات الهوية من أبناء القدس والتوسع في إغلاق المؤسسات العربية بالقدس والاستيلاء على المنازل العربية وفرض ضرائب باهظة على العقارات.
- مصادرة الأراضي الزراعية وأراضي الرعي من أصحابها لضمها إلى المستعمرات ولإنشاء الطرق، إضافة إلى مساحات شاسعة من الأراضي الأميرية والمملوكة جماعياً.
- اقتلاع الأشجار المثمرة بحجج متعددة بهدف نزع ملكية الأراضي من أصحابها.

٢:٣. التأثيرات الاقتصادية لسياسات التدمير الإسرائيلية

لقد أثرت العقوبات الجماعية والفردية واحتلال مدن الضفة الغربية في شهر إبريل من العام ٢٠٠٢ تأثيرات بالغة الخطورة على جميع الأصعدة وبخاصة الصعيد الاقتصادي، فأصبح الاقتصاد الفلسطيني مشلولاً لا يعمل بأكثر من ٢٥% من طاقته. فقد انخفض الناتج المحلي بحوالي ٦٥% وارتفع معدل البطالة من ٢١% من إجمالي قوة العمل عام ٢٠٠٠ إلى ٧٠% حالياً، واتسعت دائرة الفقر من ٢٣% من إجمالي السكان عام ٢٠٠٠ إلى ٧٥% حالياً، وانخفضت الإيرادات العامة من ٩٠ مليون دولار شهرياً قبل الحصار

والإغلاق إلى ٢٠ مليون دولار حالياً. وبلغت الديون المتركمة على السلطة الوطنية والمرحلة من العام ٢٠٠١ فقط إلى العام ٢٠٠٢ حوالي ٤٣٠ مليون دولار كمتأخرات. وارتفع الدين العام إلى ٩٠٠ مليون دولار وبلغ العجز في الموازنة ٨٧٧ مليون دولار، وبلغت قيمة الشيكات المرتجعة الصادرة عن وزارة المالية ٣٠٠ مليون والأموال الفلسطينية المحتجزة لدى إسرائيل ٧٠٠ مليون دولار، وأصبح أكثر من ٢.٢٤ مليون فلسطيني من أصل ٣.٢ مليون يعيشون تحت خط الفقر. فبالنظر إلى خط الفقر المكافئ للربع الأول من عام ٢٠٠٢م (١٦٥١ شيكل شهرياً لأسرة مكونة من بالغين وأربعة أطفال) يلاحظ أن هناك ٦٦.٥% من الأسر الفلسطينية من الأسر تقع تحت خط الفقر. وقد توزعت هذه النسبة بواقع ٥٧.٨% في الضفة الغربية و ٨٤.٦% في قطاع غزة. وارتفعت نسبة الإعالة الاقتصادية من ٤.٨ للعامل في الربع الثالث من عام ٢٠٠٠ إلى ٧.٦ للعامل في الربع الثاني من العام ٢٠٠٢ أي بمعدل ارتفاع قدره ٥٨.٣%، نظراً لانعدام فرص العمل وازدياد البطالة وارتفاع معدلات الفقر وازدياد حدته وتسارع انتشاره في الأراضي الفلسطينية حيث فقد حوالي نصف الأسر الفلسطينية ٥٦.٥% أكثر من نصف دخلها الذي كانت تحصل عليه قبيل الانتفاضة، وقد توزعت هذه النسبة بواقع ٥٨% في الضفة الغربية، و ٥٣.٦% في قطاع غزة. فقد أظهرت بعض الإحصاءات في شهر فبراير ٢٠٠٢ انخفاض متوسط الدخل الشهري للأسر الفلسطينية من ٢٥٠٠ شيكل قبيل الانتفاضة إلى ١٢٠٠ شيكل خلال شهر فبراير ٢٠٠٢م. فقد انخفض متوسط الدخل في الضفة الغربية من ٣٠٠٠ شيكل إلى ١٥٠٠ شيكل شهرياً، وانخفض في قطاع غزة من ٢٠٠٠ شيكل إلى ٨٨٣ شيكل شهرياً.

الاقتصاد الفلسطيني بين الممارسات الإسرائيلية والقانون الدولي الإنساني

د/ محمد سعدو الجرف

وارتفعت أسعار المستهلك خلال شهر يوليو ٢٠٠٢ مقارنة بشهر سبتمبر ٢٠٠٠ حيث سجلت ارتفاعاً بلغ ٨.٣٨%. فقد ارتفعت الأسعار في باقي محافظات الضفة الغربية بنسبة ٩.٥٠% وفي القدس بنسبة ٥.٤٠% وفي محافظات غزة بنسبة ١.٥٨%. كما هرب ما يقرب ٦٥% من إيداعات البنوك إلى الخارج، وانخفض أداء السوق المالي بأكثر من ٧٠% نتيجة لارتفاع نسبة المخاطرة. ويصور الجدول التالي نسب الانخفاض في إسهام القطاعات الاقتصادية المختلفة بشكل عام في الناتج المحلي الإجمالي:

القطاع	نسبة الانخفاض %
الزراعة	٨٠
الصناعة	٦٥
الإنشاءات	٩٠
التجارة	٥٠
النقل	٩٠
الوساطة المالية	٢٥
الإدارة العامة والدفاع	٥٠
الخدمات	٥٠
قطاعات أخرى	٩٠

المتوسط	٦٥%
---------	-----

ويتم الآن بيان هذه الخسائر بشيء من التفصيل.

٢:٣:أ. قطاع الصناعة

تراجع هذا القطاع تراجعاً كبيراً بسبب تدمير ٣٠% من المصانع الفلسطينية بالكامل، وإصابة ٣٠% منها بأضرار أدت إلى التوقف الجزئي لها، مما أدى إلى انخفاض الإنتاج بنسبة تزيد عن ٥٠% بشكل عام، وتخفيض نحو ٨٠% من حجم الأيدي العاملة في هذا القطاع، وتراجع الكثير من المبادرين للاستثمار في قطاع الصناعة بسبب العدوان الصهيوني، فضلاً عن الآثار السلبية التي ترتبت على توقف العمل في العديد من مشاريع البنية التحتية. كما فقد قطاع الصناعة الكثير من الصفقات التي تم إبرامها مع الخارج، إضافة إلى دفع الغرامات المالية الناتجة عن التأخير لعدم الوفاء. ويتوقع أن تمتد آثار الأضرار التي تعرض لها قطاع الصناعة إلى سنوات قادمة في شكل حدوث تراجع ملحوظ في معدل النمو المتوقع لقطاع الصناعة بنسبة لا تقل عن ٨٠% ما يعني أن قطاع الصناعة سيخسر ما قيمته ٥٨.٥ مليون دولار أمريكي سنوياً، أي ما يعادل نسبة ٤.٥% من إجمالي إسهام قطاع الصناعة في الناتج المحلي الإجمالي.

٢:٣. ب. قطاع الزراعة

تعرض قطاع الزراعة والصيد البحري إلى خسائر باهظة بسبب التدمير والتخريب للممتلكات الزراعية والرسوم المفروضة على المستوردين مقابل وجود بضائعهم في الموانئ الإسرائيلية، و تعطل بعض المشاريع التنفيذية لوزارة الزراعة كمشروع استصلاح الأراضي ومشروع شق الطرق ومشروع التنوع الحيوي، وتعطيل أو إعاقة الخدمات التي تقدمها وزارة الزراعة للمزارعين في القرى والمناطق الزراعية الفلسطينية بنسبة ٦٠%.

ولقد أدى الإغلاق الذي قامت به سلطات الاحتلال إبان انتفاضة الأقصى إلى تراجع خطير في كمية الإنتاج الزراعي المصدرة لموسم ٢٠٠٠/١٩٩٩ بالمقارنة مع الموسم الزراعي ١٩٩٨/١٩٩٩، وارتفاع أسعار الأعلاف بقطاع الدواجن وتسمين العجول فضلاً عن عدم توافر الأعلاف في كثير من الأحيان، بالإضافة إلى نقص اللقاحات الضرورية والأدوية البيطرية مما يعرض الثروة الحيوانية للانهايار التام. كما أدى إلى ضرب المحاصيل الزراعية نظراً لعدم توافر الأسمدة الكيماوية وضرب قدرة المزارعين في ظل الخسارة التي يتكبدها، بالإضافة إلى فقدان العاملين فرص العمل الزراعي حيث تشكل العمالة الزراعية ما نسبته ١٣% من إجمالي الأيدي العاملة المحلية. ومما يزيد من هذه الخسارة إخلال الجانب الإسرائيلي بجميع الاتفاقات الموقعة مع السلطة الوطنية إذ رفض استيراد محاصيل متعددة اتفق مسبقاً على زراعتها لتصديرها للجانب الإسرائيلي مما كبد المزارعين خسائر فادحة.

٢:٣. ج. قطاع التجارة

تعرض قطاع التجارة لخسائر باهظة بسبب منع دخول معظم الواردات ومنع خروج الصادرات من المناطق الفلسطينية، فضلاً عن الشلل شبه الكامل للتجارة الداخلية نتيجة لحالة الحصار والإغلاق المفروضة على هذه المناطق بصورة مستمرة، وحظر التجول في المدن والقرى الفلسطينية لفترات طويلة وعدم توافر ظروف مناسبة للتخزين في الموانئ ومنافذ التصدير والاستيراد الإسرائيلية مما عرض للتلف كميات كبيرة من البضائع الصادرة والواردة، وبخاصة السلع الغذائية، أما النتيجة الأخطر لهذا الشلل الذي تفرضه إسرائيل على التجارة الداخلية للمناطق الفلسطينية فهي النقص الخطير في عديد من السلع الأساسية وفي مقدمتها المواد الغذائية وحليب الأطفال وغيرها من السلع الضرورية.

٢:٣. د. قطاع السياحة

يعد هذا القطاع من القطاعات الضعيفة أصلاً نتيجة ممارسات الاحتلال قبل الانتفاضة، كما أنه من أكثر القطاعات تضرراً جراء العدوان الإسرائيلي على الأراضي الفلسطينية، حيث طال العدوان الإسرائيلي العديد من المنشآت السياحية بالقصف والتدمير تارة والاحتلال تارة أخرى مما أصاب هذا القطاع بالشلل التام بما في ذلك الفنادق والمطاعم ووسائل النقل السياحي.

٢:٣. هـ. قطاع العمال

هو من أهم قطاعات الاقتصاد الفلسطيني حيث تبلغ نسبة القوى البشرية العاملة الفلسطينية - "الأفراد الذين تزيد أعمارهم عن ١٥ سنة" -

٥٣.٢% من مجموع السكان، وتوزع إلى: ٥٥.١% في الضفة الغربية و٤٩.٨% في قطاع غزة، وتبلغ نسبة القوى العاملة المشاركة في الأراضي الفلسطينية ٤٠.٨% من مجموع القوى البشرية، أي حوالي ٦٢٥ ألف عامل، ويمثل هذا العدد ٢٢% من إجمالي عدد السكان الفلسطينيين.

ولقد تأثر قطاع العمالة الداخلية من خلال منع المواد الخام اللازمة للصناعة والبناء من الوصول إلى الضفة الغربية وقطاع غزة، الأمر الذي انعكس سلباً على النشاط الاقتصادي إذ تقلص عدد العاملين بنسب متفاوتة في جميع قطاعات الاقتصاد الفلسطيني، وبخاصة قطاعات البناء والسياحة والنقل والمواصلات وصيد الأسماك، بالإضافة إلى بعض الصناعات المرتبطة من ناحية اعتمادها على المواد الخام ومستلزمات الإنتاج المستوردة أو تلك المرتبطة من حيث تصدير منتجاتها إلى "إسرائيل" أو من خلالها، وقد أضر الإغلاق على مناحي الحياة وعلى العائدات التي تتلقاها السلطة الوطنية الفلسطينية من الجانب الإسرائيلي، والتي تمثل الجزء الأكبر من دخلها. ولقد بلغ عدد المتضررين من العمال نتيجة الإغلاق والحصار حوالي ١٨٠-١٩٠ ألف عامل محلي، وحوالي ١٢٠ ألف عامل آخرين يعملون داخل إسرائيل.

٢:٣.و. قطاع الاتصالات والمواصلات

لم تكتفِ قوات الاحتلال بحظر تنقل الفلسطينيين من مكان إلى مكان داخل وطنهم المحتل بل منعتهم من التواصل والتراسل حيث تسبب تأخير وصول إرساليات البريد الفلسطيني بين المحافظات الشمالية والجنوبية وبين المدن في المحافظات الشمالية، وكذلك بين فلسطين والعالم الخارجي مما

أسهم في تكبّد قطاع البريد الفلسطيني خسائر فادحة نتيجة تناقص إيراداته ودخله اليومي. وبعد قطاع النقل والمواصلات من القطاعات المهمة حيث يشكل العاملون في قطاع النقل والمواصلات حوالي ٤.٨% من مجموع القوى العاملة الفلسطينية، وقد تعرض هذا القطاع لخسائر جسيمة منذ اندلاع انتفاضة الأقصى حتى اليوم، قدّرت المباشرة منها والناجمة عن حالة الحصار بالنسبة لقطاع النقل حتى ٢٠٠/٥/٣١ بحوالي ١٢٠ مليون دولار، كما قدرت الخسائر في وسائل النقل بحوالي ٤٠ مليون دولار، بسبب إحراق الشاحنات والباصات والسيارات والمعدات الزراعية وسيارات الإسعاف.

٢:٣. ز. قطاع الإسكان

تعرض هذا القطاع إلى أضرار جسيمة من جراء ممارسات الاحتلال الإسرائيلي التي استهدفت المنازل والعمارات السكنية بالقصف والتدمير والتجريف. وتقدر الخسائر التي لحقت بقطاع البناء والإنشاءات والمهاجر نتيجة للحصار والإغلاق الإسرائيلي منذ بداية الانتفاضة حتى نهاية شهر مايو الماضي بحوالي ٣٦٥ مليون دولار. بالإضافة إلى تشريد مئات الأسر الفلسطينية من منازلهم جراء القصف الوحشي الإسرائيلي الذي أدى إلى تدمير مئات الوحدات السكنية بشكل كامل وأكثر من ١٠٠٠ وحدة سكنية بشكل جزئي.

٢:٣. ح. قطاع الطاقة

مني قطاع الكهرباء بخسائر فادحة تتمثل في خسائر مباشرة ناجمة عن القصف الإسرائيلي لشبكات الكهرباء في المحافظات الفلسطينية، وخسائر

غير مباشرة وهي تلك الخسائر الناجمة عن تراكم فواتير الكهرباء المستحقة لشركة الكهرباء الإسرائيلية، وعن تعطل تنفيذ المشاريع بسبب حجز المواد المستوردة في الموانئ الإسرائيلية، وعن انقطاع التيار الكهربائي المتكرر من قبل شركة الكهرباء الإسرائيلية. وتقدر سلطة الطاقة إجمالي الخسائر التي لحقت بها منذ بداية الانتفاضة وحتى ٢٠٠١/٥/٣١ بحوالي ٤٧ مليون دولار، منها ١٧ مليون دولار خسائر مباشرة لحقت بخطوط الكهرباء الأرضية والمحولات... الخ، ونحو ٣٠ مليون دولار خسائر ترتبت على عدم قدرة المشتركين على سداد قيمة الفواتير المترتبة عليهم نظراً لسوء وضعهم المعيشي والاقتصادي نتيجة للحصار المفروض من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي.

٢:٣. ط. قطاع المصارف

تراجع أداء القطاع المصرفي في الأراضي الفلسطينية خلال انتفاضة الأقصى بسبب تعطيل عمليات نقل الشيكات والبريد العائد للمصارف المختلفة، وتم إعاقة عمل المقاصة ووقف الأموال السائلة بين المدن، واقتصرت عمل البنوك خلال الفترة الماضية على الأنشطة التقليدية، مثل: السحب والإيداع والحوالات، بحيث أصبحت تعمل بأقل من ٤٠% من طاقتها، فقد كان يتم حوالي ٢٥ معاملة بنكية كبرى يومياً متوسط قيمة المعاملة الواحدة ٩٤٠ ألف دولار، ثم انخفضت خلال الأشهر الماضية إلى متوسط معاملتين بنكيتين يومياً قيمة المعاملة الواحدة ٢٨٥ ألف دولار، أي ما يساوي انخفاضاً مقداره ٣٠.٨٣ مليون دولار، وتكون قيمة محصلات البنوك على هذه المعاملات ٠.٠٠٤%، كما انخفضت الودائع في البنوك بما

قيمه ٧٠ مليون دولار عما كانت عليه قبل اندلاع الانتفاضة، وازداد تحويل العملة الصعبة إلى الخارج بنسبة ١٨٠% عما كانت عليه سابقاً.

٢:٣. بي. قطاع الاستثمارات

تراجعت الاستثمارات المحلية والأجنبية تراجعاً كبيراً، ويتوقع استمرار هذا التراجع خلال الفترة القادمة نتيجة للممارسات الإسرائيلية التعسفية. فلقد تعطلت كافة المشروعات التنموية الإستراتيجية مثل تشييد ميناء غزة البحري ومحطة إنتاج الطاقة الكهربائية، ويقدر إجمالي خسائر فرص الاستثمار الضائعة بحوالي ٤٠٠ مليون دولار. كما وأدت السياسات الإسرائيلية والتدمير المتعمد لكل مشروعات البنية التحتية في الأراضي الفلسطينية إلى هروب ملايين الدولارات من الاستثمارات الأجنبية والعربية من داخل الأراضي الفلسطينية.

كما دمر ما تم تنفيذه لتسويق فلسطين عالمياً وبخاصة في مجال السياحة التي أنفق عليها ٥٠ مليون دولار، وأدت إلى ضياع ٣٥ مليون دولار تم إنفاقها لتشجيع الاستثمار، بالإضافة إلى ٣٩ مليون دولار خسائر الاستثمارات التي توقفت، وهروب عدد من الشركات الأجنبية التي بلغ رأس مالها ٩٤.٥ مليون دولار، وإلغاء استثمارات قيد التنفيذ بقيمة ٩٥.٨ مليون دولار.

٣. الممارسات الإسرائيلية ضد الفلسطينيين في ميزان القانون الدولي الإنساني

يعرف القانون الدولي الإنساني بأنه " ذلك الفرع الحديث نسبياً من فروع القانون الدولي العام الذي تستهدفه قواعده العرفية والمكتوبة تحقيق هدفين إنسانيين هما:

أ . حماية الإنسان باعتباره إنساناً في زمن النزاعات المسلحة الدولية والداخلية بإيقاف المعاناة الناتجة عنها عند القدر الذي لا يتجاوز الضرورات الحربية.

ب. تأمين ممارسة الفرد في زمني الحرب والسلام لحقوقه وحياته الأساس وحمايتها من الشرور الاجتماعية.

ويسعى القانون الدولي الإنساني جاهداً وهو يستهدف حماية الإنسان وصيانة حقوقه وحياته في زمني السلم والحرب إلى جعل قواعده العرفية والمكتوبة ذات تطبيق عام، سواء من خلال الاتفاقات الدولية متعددة الأطراف وما يلحق بها من بروتوكولات، أو من خلال ما تصدره المنظمات الدولية ذات الصلة من قرارات وتوصيات ملزمة. وينقسم القانون الدولي الإنساني إلى قسمين رئيسيين هما:

١. قانون الحرب: وهو الذي يرمي إلى تخفيف المعاناة الإنسانية من ويلات الحرب، وتقييد أطرافها في استخدام طرق وأساليب وأسلحة الحرب عند القدر الذي لا يتجاوز الضرورات الحربية وذلك ببيان حقوق وواجبات

المتحاربين، والحد من استخدام وسائل الإيذاء كما يرمي إلى حماية العسكريين الذين أصبحوا خارج المعركة (الجرحي والأسرى واللاجئين) وكذا غير المشاركين في الأعمال العدائية.

٢. قانون حقوق الإنسان: وهو الذي يرمي إلى حماية حقوق الإنسان باعتباره إنساناً، وإلى تأمين ممارسة الإنسان في جميع الأوقات لحقوقه وحمايته الأساس، ودرء أية شرور اجتماعية عنها. ويمكن القول: إن قانون الحرب في نطاق القانون الدولي الإنساني أعم من قانون الحرب الذي يمثل في جواهره وواقعه الحالة الاستثنائية التي تهدر فيها حقوق الإنسان وحياته أثناء المعارك الحربية.

وينهض القانون الدولي الإنساني في قسمه الأول على ثلاث طوائف من الاتفاقات الدولية متعددة الأطراف هي: اتفاقات جنيف والبروتوكولات الملحقة بها، واتفاقات لاهاي، واتفاقات حظر انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية. وينهض في قسمه الثاني على مجموعة من الإعلانات الصادرة عن الأمم المتحدة والمنظمات والاتفاقات الإقليمية ذات الصلة.

٣:١. بناء المستوطنات في ميزان القانون الدولي الإنساني

بناء المستوطنات في الضفة الغربية خرق للقانون الدولي الإنساني الذي ينص على القوانين والنظم المتبعة في أوقات الحرب والاحتلال. بل ويعد هذا أيضاً خرق لحقوق الإنسان المتعارف عليها بموجب القانون الدولي يترتب عليها الأخذ بعين الاعتبار احتياجات الفلسطينيين عند استعمالها لأراض عامة.

كما يمنع القانون الدولي الإنساني الدولة المحتلة من نقل مواطنيها إلى المناطق التي قامت باحتلالها (بند ٤٩ لاتفاقية جنيف الرابعة). بالإضافة إلى ذلك تنص أنظمة "هاج" على منع الدولة المحتلة من إجراء تغييرات دائمة في الأراضي المحتلة باستثناء تغييرات ضرورية لحاجات عسكرية أو لصالح السكان المحليين.

فبناءً المستوطنات يمس بحقوق الفلسطينيين المنصوص عليها في القانون الدولي فيما يخص حقوق الإنسان. ومن بين الحقوق المنتهكة الحق في تقرير المصير، وحق المساواة، وحق الملكية، الحق لمستوى لائق للحياة وحق حرية التنقل. كما يترتب على إسرائيل بموجب القانون الدولي الأخذ بعين الاعتبار احتياجات الفلسطينيين عند استعمالها لأراض عامة.

كما كفلت المادة ٢٧ من اتفاق حقوق الطفل مستوى معيشي ملائم للأطفال "تتعترف الدول الأطراف بحق كل طفل بمستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي" (المادة ٢٧-١). كما ودعت إلى أن " يتحمل الوالدان أو أحدهم أو الأشخاص الآخرون المسؤولون عن الطفل المسؤولية الأساس عن القيام في حدود إمكاناتهم المالية وقدراتهم بتأمين ظروف المعيشة اللازمة لنمو الطفل" (المادة ٢٧-٢). كما وضع اتفاق حقوق الطفل التدابير اللازمة لمساعدة الوالدين وغيرهم من المسؤولين عن الطفل على تطبيق هذا الحق، بحيث "تتخذ الدول الأطراف وفقاً لظروفها الوطنية وفي حدود إمكانياتها، التدابير الملائمة من أجل مساعدة الوالدين وغيرهما من الأشخاص المسؤولين عن الطفل على إعمال هذا الحق وتقديمه عند الضرورة المساعدة

المادية وبرامج الدعم، ولا سيما فيما يتعلق بالتغذية والكساء والإسكان" (المادة ٢٧-٣).

٢:٣. تدمير الأماكن السياحية و الدينية في ميزان القانون الدولي الإنساني
قامت إسرائيل بخرق وانتهاك الاتفاقات والقوانين الدولية وبخاصة اتفاقية لاهاي ١٩٥٤ واتفاقية جنيف الرابعة لسنة ١٩٤٩ وتوصيات المؤتمر الدولي حول التقييد في نيودلهي سنة ١٩٥٦ والاتفاقية الدولية لحماية التراث الثقافي والطبيعي سنة ١٩٧٢، والاتفاقيات الدولية الأخرى ذات العلاقة ومن هذه الانتهاكات مايلي:

- استمرار الاعتداء على الأماكن الدينية الإسلامية والمسيحية في القدس الشريف.
- تحويل مسجد بلال وقبر راحيل على المدخل الشمالي لمدينة بيت لحم إلى ثكنة عسكرية.
- الاستمرار في تغيير الطابع التاريخي الديني للمسجد الإبراهيمي في الخليل والحد من حرية العبادة فيه وتحويله إلى ثكنة عسكرية.
- تحويل قبر يوسف بنابلس وهو مقام ديني إسلامي يعود للفترة العثمانية إلى ثكنة عسكرية.
- إطلاق الرصاص على موقع تل بلاطة الأثري "شكيم" على المدخل الشرقي لمدينة نابلس.
- إضرار النار في كنيسة اللاتين في بيت حنينا، وإضرار النار أيضاً في العديد من المساجد التاريخية ومحاولة هدمها.

- قصف المدن السياحية مثل بيت لحم وبيت جالا وبيت ساحور والخليل ورام الله وغزة بشكل متعمد.
- احتلال فندق السيتي إن برام الله وتحويله إلى ثكنة عسكرية لإطلاق النار منه على المدنيين العزل.
- تجريف واقتلاع الأشجار الخضراء والمثمرة من البساتين والبيارات الطبيعية التي تمثل أحد عناصر الجذب السياحي الفلسطيني.

٣:٣. تدمير المنشآت المدنية في ميزان القانون الدولي الإنساني

حظرت قواعد القانون الدولي الإنساني التعرض للممتلكات المدنية وأكدت على ضرورة أن تبقى هذه آمنة. وفي هذا السياق تنص المادة ٣٣ من اتفاقية جنيف الرابعة على أنه لا يجوز معاقبة أي شخص محمي عن مخالفة لم يقترفها هو شخصياً. كما تحظر نفس المادة العقوبات الجماعية وبالمثل جميع تدابير التهديد أو الإرهاب و السلب وتدابير الاقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم. كما تنص المادة ٥٣ من الاتفاقية ذاتها على حظر تدمير الممتلكات الخاصة من قبل قوات الاحتلال حيث جاء فيها: يحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتماً هذا التدمير. وتنص المادة ٥٢ من الفصل الثالث للبروتوكول الأول لعام ١٩٧٧ الملحق باتفاقية جنيف الرابعة على الحماية العامة للأعيان المدنية على ما يلي:

- لا تكون الأعيان المدنية محلاً للهجوم أو لهجمات ردع. والأعيان المدنية هي كافة الأعيان التي ليست أهدافاً عسكرية وفقاً لما حددته الفقرة الثانية.
- تقتصر الهجمات على الأهداف العسكرية فحسب، وتتنصر الأهداف العسكرية فيما يتعلق بالأعيان على تلك التي تسهم مساهمة فعالة في العمل العسكري سواء كان ذلك بطبيعتها أم بموقعها أم بغايتها أم باستخدامها، والتي يحقق تدميرها التام أو الجزئي أو الاستيلاء عليها أو تعطيلها في الظروف السائدة حين ذاك ميزة عسكرية أكيدة.
- إذا ثار شك حول ما إذا كانت عين ما تكرر عادة لأغراض مدنية مثل مكان العبادة أو منزل أو مسكن آخر أو مدرسة، إنما تستخدم في تقديم مساهمة فعالة للعمل العسكري فإنه يفترض أنها لا تستخدم كذلك". ومن جهة أخرى تحدد المادة ١٤٧ من اتفاقية جنيف الرابعة الانتهاكات الجسيمة للاتفاقية، وتعتبر تدمير الممتلكات على نحو لا تبرره ضرورات حربية انتهاكاً جسيماً لأحكام الاتفاقية. وتلزم المادة ١٤٦ من نفس الاتفاقية الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لغرض فرض عقوبات جزائية على الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرؤن باقتراض إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية، وبملاحقتهم وتقديمهم إلى المحاكمة. الممتلكات بمنأى عن أي استهداف من جانب القوات المحتلة. كما أن هناك تحريماً كاملاً لاستخدام وسائل قتالية معينة في العمليات الحربية، وقيوداً صارمة على استخدام القوة من جانب قوات الاحتلال ما لم يكن ذلك من الضرورات الملحة للحرب، وعلى أن تتناسب الأعمال العسكرية مع الهدف المتوقع تحقيقه.

ومن جهة أخرى، تشكل تلك الأعمال انتهاكاً جسيماً لاتفاقية جنيف الرابعة، وتعتبر جرائم حرب يعاقب عليها القانوني الدولي الإنساني. كما أن المجتمع الدولي أصبح مطالباً باتخاذ كافة الإجراءات والتدابير التي تضمن احترام "إسرائيل" لاتفاقية جنيف الرابعة وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وبخاصة وأن الأطراف المتعاقدة على الاتفاقية أكدت في مؤتمريها اللذين عقدا في يوليو ١٩٩٩ وديسمبر ٢٠٠١، على انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية. وبموجب ذلك تقع إسرائيل تحت طائلة الإلزام القانوني فيما يتعلق باحترام الاتفاقية، ودفع التعويضات المستحقة عليها جراء عملياتها. ولا تعترف سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي بذلك و تتمادى بالتالي في ممارساتها العدوانية على كل المنشآت الفلسطينية وليس فقط على الصناعية منها.

٤:٣. الاعتداء على المدنيين في ميزان القانون الدولي الإنساني

ارتكبت قوات الاحتلال أثناء عدوانها الأخير المسمى بـ "الجدار الواقي" مجموعة من الجرائم والانتهاكات ضد الفلسطينيين على مرأى من العالم. لكن الملاحظ أن أحداً لم يحرك ساكناً ضد هذه الجرائم ومنها: قتل المدنيين، تدمير المنازل، إعدام الأسرى. وفي هذه الزاوية نسلط الضوء على ما يقول القانون الدولي ضد الأساليب الإجرامية لعل هناك من يتحرك لمقاواة الإرهابي شارون.

المادة (٣) من اتفاقية جنيف الرابعة

تحظر هذه المادة الأفعال التالية:

أ. الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب.

ب. أخذ الرهائن.

ج. الاعتداء على الكرامة الشخصية.

د. إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة.

المادة (١٢)

يجب في جميع الأحوال احترام وحماية الجرحى والمرضى من أفراد القوات المسلحة.

المادة (١٧)

يتحقق أطراف النزاع من أن دفن الجثث أو حرقها يجري لكل حالة على حدة، ويسبقه فحص الجثة بدقة، بقصد التأكد من حالة الوفاة.

المادة (١٩)

لا يجوز بأي حال الهجوم على المنشآت الثابتة والوحدات المتحركة التابعة للخدمات الطبية.

المادة (٢٤)

يجب في جميع الأحوال احترام وحماية أفراد الخدمات الطبية المشتغلين بصفة كلية في البحث عن الجرحى والمرضى.

المادة (٣٥)

يجب احترام وحماية وسائل نقل الجرحى والمرضى أو المهمات الطبية شأنها شأن الوحدات الطبية المتحركة.

المادة (٧٠)

يسمح لكل أسير حرب وخلال مدة لا تزيد على أسبوع واحد من اعتقاله، بأن يرسل إلى أهله ما يعلمهم باعتقاله.

المادة (١٠٠)

لا يجوز تقرير عقوبة الإعدام على الأسير إلا بموافقة الدولة التي يتبعها الأسرى.

ما يتعلق بالأراضي المحتلة

المادة (٤٧)

لا يحرم الأشخاص المحميون الذين يوجدون في أي إقليم محتل بأي حال ولا بأية كيفية من الانتفاع بهذه الاتفاقية.

المادة (٤٩)

يحظر النقل الجبري الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين أو نفيهم من الأراضي المحتلة إلى أراضى دولة أخرى.

المادة (٥١)

لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترغم الأشخاص المحميين على الخدمة فى قواتها المسلحة أو المعاونة. كما يحظر أى ضغط أو دعاية بغرض تطوعهم.

المادة (٥٣)

يحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أى ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات أو بالدولة أو السلطات العامة.

المادة (٥٥)

من واجب دولة الاحتلال أن تعمل بأقصى ما تسمح به وسائلها على تزويد السكان بالمؤن الغذائية والإمدادات الطبية.

قد يستغرب البعض هذه الانتهاكات للمواثيق والاتفاقات الدولية و يكيل الاتهامات لإسرائيل بانتهاك مبادئ القانون الدولي الإنساني ومطابقتها بتطبيقه ومطالبة المجتمع الدولي بالزامها بتطبيقه، وكأنه لم يقرأ قول الله تعالى: ﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيَنْ مَا تَقْفُوا إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾. (سورة آل عمران، آية ١١٢). وقوله تعالى ﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾. (سورة البقرة، آية ٦١). وقوله تعالى ﴿ أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾. (سورة البقرة آية ٨٧). وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾. (سورة البقرة آية ٩١). وقوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾. (سورة البقرة، آية ١٠١)، أو قرأه ونسيه أو تناساه أو لم يؤمن به ولم يصدق، فهل يفي من نقض عهد الله وكفر بآياته وقتل أنبياءه، لا ريب أن الكفر بآيات الله وقتل الأنبياء أعظم من انتهاك اتفاقات حقوق الإنسان، إذن لا غرابة ولا استنكار من هذا التصرف.

٤. الإسلام وتشريع الجهاد

جهدت المنظمات الدولية على مدى قرنين من الزمان وأجهدت نفسها في وضع قانون حرب إنساني يهدف إلى تخفيف معاناة الإنسان باعتباره إنساناً عسكرياً كان أم مدنياً من ويلات الحروب، ومع كل الجهود المبذولة في هذا الشأن فإن الكيل بمكيالين يفقد دائماً مصداقية كل ما وضع من معاهدات واتفاقات دولية، فما زالت الدول الكبرى تصنع وتخترع وتملك وتحتزن وتستعمل أنواعاً من الأسلحة المحظورة بمقتضى هذه المعاهدات والاتفاقات، وتقف طرابلس ليبيا وسريينيتشا وجروزني وكابول ورفح وجنين وقانا وغيرها شاهدة عيان على ما تم استخدامه فيها من أسلحة محظورة ومن إجهاز على الجرحى والمرضى والمصابين والأسرى من العسكريين والمدنيين على حد سواء، إذ ما زالت كل الاتفاقات التي وضعت لتقنين وتدوين قانون الحرب ينقصها عنصر الاحترام والإلزام وبخاصة من جانب الدول القادرة على تصنيع السلاح واستعماله، ومن ثم يمكن القول إن مبادئ القانون الدولي الإنساني إنما هي سلاح المغلوبين والمقهورين الذي تعلقو به صرخات الشعوب المستضعفة في ردهات الأمم المتحدة ومنظماتها تحت وطأة الإبادة الجماعية لأبنائها بين الحين والآخر.

وربما نسينا في هذا المقام أو تناسينا أو لم نصدق قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾. (سورة البقرة، آية ١٢٠). وقوله تعالى ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُّوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ

اللَّهُ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ * كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ * اسْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ تَمَنَّا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٠﴾. (سورة التوبة، الآيات ٧-٩). وقوله تعالى: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾. (سورة البقرة، آية ١٠٥). ففي هذه الآيات التي بينت موقف هؤلاء القوم من المسلمين غنى عن الاستغراب من تصرفاتهم واتهامهم بالكيل بمكيالين إلى غير ذلك من الاتهامات.

والأمر على خلاف ذلك في تماماً في تشريع الجهاد في الإسلام حيث جاء رحيماً بالجرحى والمرضى والمصابين والأسرى في ساحات القتال وحتى بعد أن تضع الحرب أوزارها، وحيث منع المساس بالمدينين غير المشاركين في العمليات الحربية، وحيث صان الأعيان والممتلكات ومنع تدميرها وإتلافها، وحيث جعل القواعد المتعلقة بذلك جزءاً من التشريع الواجب النفاذ والاحترام من الكافة، نلمس هذا بوضوح من خلال النصوص القرآنية والنبوية المكونة لمنظومة تشريع الجهاد في الإسلام، ونورد هنا طائفة من هذه النصوص للتدليل على أن الإسلام ليس ديناً دمويّاً، وعلى أن الرسول ﷺ ليس داعية للقتل كما يفترى عليه زوراً وبهتاناً، ومن أهم ما ترشد إليه تلك النصوص ما يلي:

١. الحرب في الإسلام لا تقصد لذاتها بل لتشر الدعوة الإسلامية. روى مسلم في صحيحه عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: "كان رسول الله ﷺ إذا

أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال: اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف، عنهم ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم من الغنيمة شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا".

يتضمن هذا التوجيه النبوي الشريف عدة توجيهات تشريعية تمن قادة الجيوش الإسلامية وأفرادها من:

أ . الغدر بالأعداء.

ب. التمثيل بالقتلى من الأعداء سواء بقصد التنكيل بهم أو الإفادة من قطع أعضاء أجسامهم.

ج. قتل غير البالغين سن التكليف.

د. الكف عن القتال عند إجابة العدو لما يعرض عليه من خصال أوردها الحديث الشريف.

٢. الكف عن قصد النساء والرهبان والصبيان والشيخ الفاني بالقتل: روى مسلم عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان.

وروى أبو داود في سننه عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: "لا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً صغيراً ولا امرأة". وفي رواية عن ابن عباس "ولا أصحاب الصوامع".

٣. تجنب ما لا ضرورة له في الأعمال القتالية وعدم الإضرار بأعيان الممتلكات والمدنيين. روى مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد أن أبا بكر الصديق ﷺ بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان أمير ريع من تلك الأرباع فزعموا أن يزيد قال لأبي بكر إما أن تركب وإما أن أنزل، فقال أبو بكر: ما أنت بنازل وما أنا براكب إني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله، ثم قال له: إنك ستجد قوماً زعموا أنهم حبسوا

أنفسهم لله فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له، وستجد قوماً فحصوا
عن أوساط رؤوسهم من الشعر فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف، وإني
موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة ولا صبيّاً ولا كبيراً هراماً، ولا تقطعن شجراً
مثمراً ولا تخربن عامراً ولا تعقرن شاة ولا بغيراً إلا لمأكلة، ولا تحرقن نخلاً
ولا تغرقنه ولا تغلل ولا تجبن.

وجملة القول في ذلك: إن ما سعت إليه المنظمات والهيئات الدولية
في مجال تخفيف المعاناة الإنسانية من ويلات الحروب سواء في ساحات
القتال أو في صفوف المدنيين الخلفية قد جاء ذكر ما هو أكثر منه في تشريع
الجهاد في الإسلام، مما يمكن القول معه بأسبقية الشريعة الإسلامية في تدوين
قواعد القانون الدولي الإنساني في جانب قانون الحرب

النتائج والتوصيات

يمكن القول في النهاية بنجاح إسرائيل في فرض التبعية الاقتصادية أو بشكل أدق السيطرة الاقتصادية على الاقتصاد الفلسطيني، حيث أظهرت الدراسة والواقع العملي الخلل الواضح في البنية الهيكلية للاقتصاد الفلسطيني وكشفت عمق ارتباطه بالاقتصاد الإسرائيلي، كما ظهر ذلك واضحاً من خلال الشلل التام الذي أصاب مختلف المرافق الاقتصادية والخسائر الفادحة التي لحقت بكافة قطاعات الاقتصاد الفلسطيني نتيجة للحصار والقيود التي فرضتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي. إلا إن إسرائيل لم تنجح في المقابل في فرض التبعية السياسية كما هو مشاهد على أرض الواقع. ومن ثم يمكن التوصية بما يلي لتخفيف تلك التبعية والسيطرة ومن ثم إبعادها:

١. وجوب استخلاص العبر من الأحداث الماضية وتحديد نقاط الضعف والعمل على وضع الحلول المناسبة لها ووضع خطة طوارئ مستقبلية لكافة القطاعات حتى لا يتعرض الاقتصاد الفلسطيني لأزمات خطيرة مستقبلاً كما هو الحال الآن، وكي لا يبقى رهينة للسياسات والممارسات الإسرائيلية.
٢. العمل على تعديل اتفاق باريس الاقتصادي بهدف الحد من القيود المفروضة على التصدير، وإعطاء انطلاقة حقيقية للاقتصاد الوطني بما يلبي مصالح واحتياجات الجانب الفلسطيني.
٣. العمل على فتح المعابر أمام دخول وخروج المنتجات والسلع بحرية كاملة، ويتحقق هذا من خلال سيطرة فلسطينية على المعابر، وإنهاء سياسة الإغلاق والحصار المفروضة على الأراضي الفلسطينية.

٤. تبني برنامج تنموي من خلال استراتيجية التنمية الشاملة للاقتصاد الفلسطيني مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف المحلية والإقليمية للاقتصاد الفلسطيني.
٥. بذل الجهود الحثيثة لإنهاء كافة أشكال الهيمنة الإسرائيلية المفروضة على الاقتصاد الفلسطيني وبخاصة الهيمنة على التجارة الخارجية وتوسيع العلاقات الاقتصادية مع الدول العربية وبخاصة الأردن ومصر، مع الأخذ بعين الاعتبار التأثيرات المحتملة لذلك على مختلف القطاعات الاقتصادية.
٦. تقوية دعائم الصناعات المحلية بما يؤهلها لتوفير مخزون من الصناعات الغذائية والاستهلاكية تفي بالاحتياجات المحلية لعدة أشهر قادمة.
٧. توفير الحماية التامة للمنتج الوطني في مختلف الظروف والعمل على وقف استيراد أي منتج أجنبي له بديل محلي، ووضع سياسة إعلامية لتشجيع الطلب المحلي على الصناعات والمنتجات الوطنية.
٨. العمل على تعزيز قدرات المصانع المحلية ورفدها بالخبرات الفنية والمهنية والإدارية وتزويدها بما تحتاجه من المواد الخام لمواصلة عملها في ظل ظروف الإغلاق لضمان عدم تعطل قطاع الصناعة وتشغيل العمالة المحلية.
٩. فك الارتباط والتداخل القائم مع الهياكل الاقتصادية الصناعية الإسرائيلية تدريجياً، والتركيز على اختيار الصناعات التي من شأنها أن تخفف بصورة ما الاعتماد على الصناعات الإسرائيلية.

١٠. التركيز على الصناعات الاستهلاكية والريفية والحرفية ودعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تعد عاملاً مهماً لتوفير فرص العمل للعاطلين.
١١. تشجيع إقامة الصناعات التي تعتمد على المواد الأولية المحلية الأمر الذي ينعكس إيجابياً على الصناعات الأخرى المعنية بتوفير هذه المواد وبخاصة قطاع الزراعة.
١٢. النظر إلى الإغلاق على أنه حالة مستمرة والبدء بوضع مخططات لبرامج تضع في حسابها استمرارية هذه الحالة على أن تكون المزايا التي قد تنجم عن إعادة فتح المعابر هي مزايا إضافية وليست أساسية.
١٣. البحث عن وسائل تمويل ذاتية لبرامج التنمية التي يمكن أن توفر فرص عمل ذات إنتاجية عالية و ضمان وضع برامج واقعية لا تعتمد على دعم احتمالي أو قروض يتعذر سدادها.
١٤. عدم الاعتماد على سوق العمل الإسرائيلية لاستيعاب الأعداد المتزايدة من العمالة الفلسطينية على المدى الطويل، والاعتماد بشكل رئيس على تطوير سوق العمل الفلسطينية وزيادة قدرتها على إيجاد فرص عمل كافية لاستيعاب معظم العمالة الفلسطينية التي كانت تعمل في إسرائيل.
١٥. البحث عن فرص عمل للعمالة الفلسطينية في الدول العربية بعامة ودول مجلس التعاون الخليجي بخاصة من خلال المحافظة على اتصالات عالية المستوى، ومن المفيد تعيين ملحقين عماليين في كل دولة لمتابعة جميع المواضيع المتعلقة بفرص تشغيل العمال الفلسطينيين.

١٦. الاعتماد على القطاع الخاص في عملية التنمية والعمل على زيادة قدرته التنافسية محلياً وخارجياً لكي يصبح قادراً على التوسع واستيعاب القوى العاملة الفلسطينية المتزايدة.

١٧. إعداد وتنفيذ برامج التشغيل لخلق فرص عمل للعاطلين عن العمل حالياً لما لهذه البرامج من دور في معالجة البطالة وتخفيف الفقر على المدى القصير.

ونذكر هنا ببعض الآيات القرآنية الكريمة مثل: قوله تعالى: ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَدَىٰ وَإِنْ يَفْتُلُوكُمْ يُولُوكُمْ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾. (سورة آل عمران، آية ١١١). وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾. (سورة آل عمران، آية ١٠٠). وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾. (سورة آل عمران، آية ١٤٩). وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾. (سورة آل عمران، آية ١٦٠).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

قائمة المراجع

١. أحمد أبو الحسن. الاحتلال يدمر الاقتصاد ويضرب التنمية والتعليم. مجلة فلسطين المسلمة. دمشق. العدد الخامس حزيران ٢٠٠٢.
٢. بتسليم مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. سلب الأراضي وسياسة الاستيطان الإسرائيلي في الضفة الغربية. أيار ٢٠٠٢.
٣. البنك الوطني للمعلومات. التقرير الاقتصادي حول الخسائر التي تكبدها الاقتصاد الفلسطيني منذ اندلاع انتفاضة الأقصى.
٤. تقرير حول الأوضاع الاقتصادية في الضفة الغربية و قطاع غزة. Report. of U.S department of state F.Y 2000
توجد المواقع السابقة كلها ضمن محرك البحث www.google.com.
٥. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. الحسابات القومية الفلسطينية عن عام ٢٠٠٠.
٦. الجهاز المركزي للإحصاء في فلسطين. أرقام وإحصاءات عن معاناة الفلسطينيين. مارس/٢٠٠٢. www.annabaa.org
٧. الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال فرع فلسطين. حالة حقوق الطفل في مناطق السلطة الفلسطينية. www.dcips.org.

٨. خليل هندي. قراءة في الديموغاجية الإسرائيلية.
٩. سليمان بن خلف الباجي. المنتقى شرح الموطأ. بيروت. دار الكتاب العربي. تصوير الطبعة الأولى لعام ١٣٣٢هـ. ج ٣. ص ١٦٦، ١٦٧.
١٠. عبد الغني محمود. حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة في القانون الدولي الإنساني والشريعة الإسلامية. بحث مقدم إلى ندوة حقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. الرياض. ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١١. عمر سعد الله. تطور تدوين القانون الدولي الإنساني. دار الغرب الإسلامي. بيروت. ط ١. ص ٦ وما بعدها.
١٢. فلاح الصفدي. فلسطين والانتفاضة.
١٣. فلاح الصفدي. فلسطين. خسائر تعدت ٢٦٠ مليار دولار. ٢٠٠١/٧/٣١. www.islamonline.net.
١٤. محمد فراج أبو النور. تدمير الاقتصاد الفلسطيني. ومخططات الترانسفير الصهيونية. جريدة البيان. دبي. الخميس ١ جمادى الأولى ١٤٢٣ هـ. الموافق ١١ يوليو. ٢٠٠٢.
١٥. المركز الفلسطيني للإعلام. تدمير البنية التحتية للاقتصاد الفلسطيني. ٢٠٠٣/٣/٣.
١٦. المركز الفلسطيني للإعلام. ارتباط الاقتصاد الفلسطيني بالاقتصاد الصهيوني. ٢٠٠١/١١/١١.
١٧. المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط بالقاهرة. تقرير عن خسائر الاقتصاد الفلسطيني. ٢٠٠٢/٨/١٥. www.hollypal.com.

الاقتصاد الفلسطيني بين الممارسات الإسرائيلية والقانون الدولي الإنساني

د/ محمد سعدو الجرف

١٨. مركز المعلومات الوطني الفلسطيني. خسائر الاقتصاد الفلسطيني جراء الحصار والإغلاق والعدوان الإسرائيلي خلال الفترة الممتدة ٢٩/٩/٢٠٠٠ - ٣١/٧/٢٠٠٢. سبتمبر ٢٠٠٢.
١٩. المركز الوطني للمعلومات. تقرير حول خسائر الاقتصاد الفلسطيني جراء الحصار والإغلاق والعدوان الإسرائيلي خلال الفترة ٢٩/٩/٢٠٠٠ - ٣٠/٤/٢٠٠٠. www.amin.net.
٢٠. مسلم بن الحجاج النيسابوري. الجامع الصحيح. مطبوع مع شرح النووي. بيروت. دار الفكر. تصوير الطبعة الثانية لعام ١٣٩٢-١٩٧٢. ج ١٢. ص ٣٧، ٤٨.
٢١. مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة. آثار المواجهات والقيود المفروضة على الحركة وإجراءات إغلاق الحدود على الاقتصاد الفلسطيني ٢٨/٩ - ٢٦ ١١ ٢٠٠٠. www.unsco.org.
٢٢. منظمة العمل الدولية تطلق برنامج للاستخدام في فلسطين بتكلفة ٢٠ مليون دولار. [المكتب الإقليمي لمنظمة العمل الدولية للدول العربية](http://www.unsco.org). بيروت. ٢٣/٣/٢٠٠٠.
٢٣. منظمة العمل العربية. التقرير السنوي حول الآثار السلبية للاحتلال العسكري الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية. جريدة البيان. دبي. الأربعاء ٥/٦/٢٠٠٢.
٢٤. الموسوعة البيئية الفلسطينية. المجلد الأول (المعالم البيئية في فلسطين ١٩٩٧م. الفصل السابع (الأوضاع السكانية للمجتمع الفلسطيني).